UNIVERSAL
LIBRARY

OU-234556

UNIVERSAL
LIBRARY

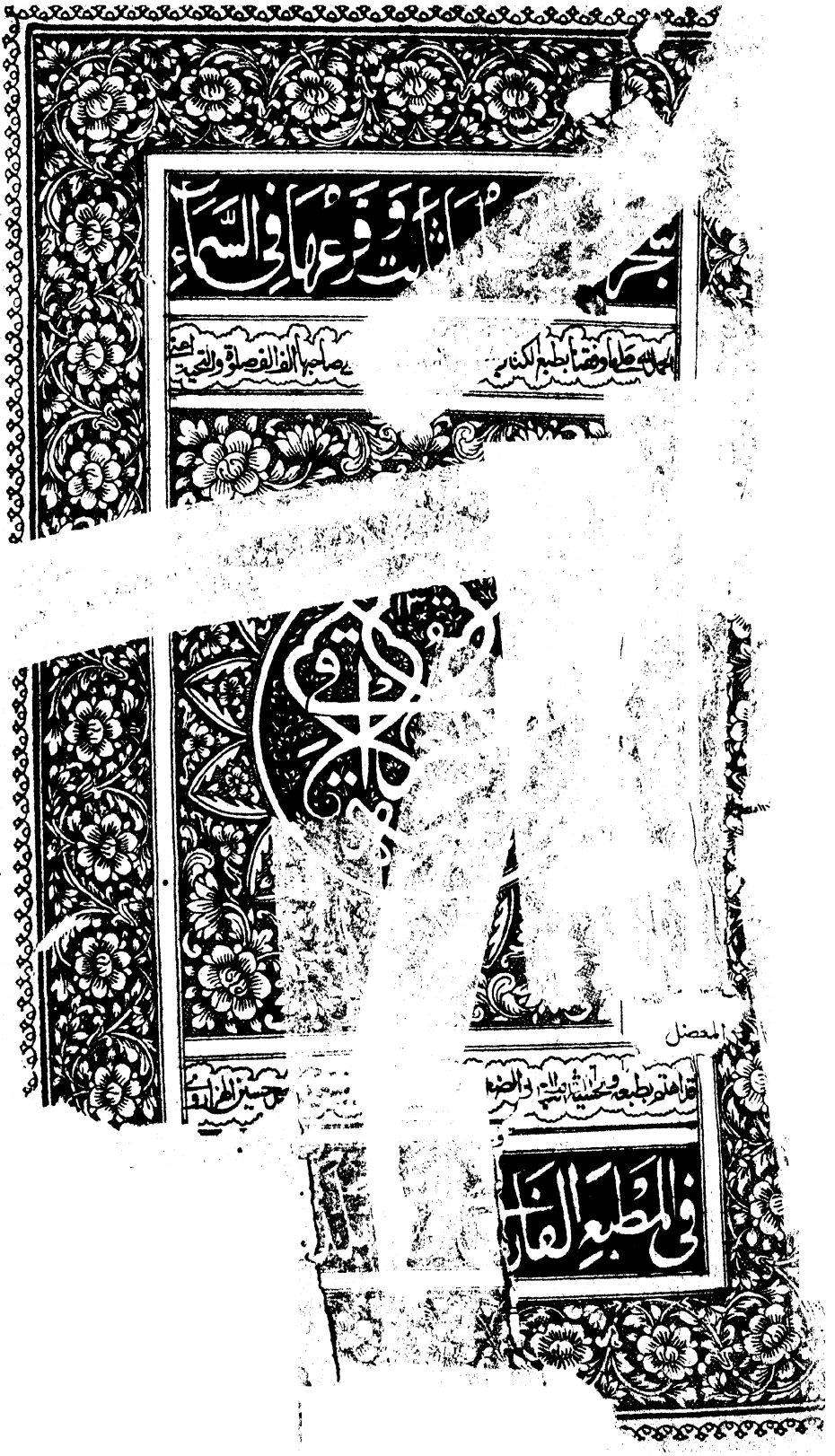

فہرست الفیۃ العراقی

صفحہ	مضمون
۲	اقسام الحدیث
۵	اصح کتب الحدیث
۶	الصحیح الزائد علی الصحیحین
۷	المستخرجات
۸	مراتب الصحیح
〃	حکم الصحیحین والتعلیق
۹	نقل الحدیث من الکتب المعتمدۃ
۱۰	القسم الثانی الحسن
۱۶	القسم الثالث الضعیف
۱۷	المرفوع
〃	المسند
〃	المتصل والموصول
۱۸	الموقوف
۱۹	المنقطع ونحوہ
۲۱	المرسل
۲۳	المنقطع والمعضل
۲۴	العنعنۃ
۲۵	تعارض الوصل والارسال والرفع والوقف
۲۶	بیان تدلیس
۲۷	اقسام التدلیس
〃	ما اخرج الشیخان من المدلسین ونحوہ

صفحہ	مضمون
۲۹	الاعتبار والمتابعات والشواھد
۳۰	زیادات الثقات
۳۲	الافراد
۳۳	المعلل
۳۵	المضطرب
۳۶	المدرج
۳۸	الموضوع
۴۰	المقلوب
۴۲	تنبیہات
۴۷	معرفۃ من تقبل روایتہ ومن ترد
۵۲	مراتب التعدیل
۵۵	مراتب التجریح
۵۷	متی یصح تحمل الحدیث ویستحب
۵۹	اقسام التحمل واولھا سماع لفظ الشیخ
۶۰	الثانی القرءۃ علی الشیخ
۶۴	تنبیھات
۷۰	الثالث الاجازۃ
۷۸	لفظ الاجازۃ وشرطھا
۷۹	الرابع المناولۃ
۸۱	کیف یقول من روی بالمناولۃ والاجازۃ

صفحہ	مضمون
۸۵	السادس اعلام الشیخ
۸۷	السابع الوصیۃ بالکتاب
〃	الثامن الوجادۃ
۸۸	کتابۃ الحدیث وضبطہ
۹۱	المقابلۃ
۹۲	تخریج الساقط
۹۳	التصحیح والتمریض وھو التضبیب
۹۴	الکشط والمحو والضرب
۹۵	العمل فی اختلاف الروایات
〃	الاشارۃ بالرمز
۹۷	کتابۃ التسمیع
۹۸	صفۃ روایۃ الحدیث وادائہ
۹۹	الروایۃ من الاصل
۱۰۰	الروایۃ بالمعنی
۱۰۱	الاقتصار علی بعض الحدیث
〃	التسمیع بقرءۃ اللحان والمصحف
۱۰۲	اصلاح اللحن والخطاء
۱۰۳	اختلاف الفاظ الشیوخ
۱۰۴	الزیادۃ فی نسب الشیخ
۱۰۵	الروایۃ عن الشیخ التی اسنادہ واحد
۱۰۶	تقدیم المتن علی السند

الی احسن المکاتبۃ

صفحہ	مضمون
۱۰۶	اذا قال الشیخ مثلہ او نحوہ
۱۰۸	ابدال الرسول بالنبی وعکسہ
〃	السلام علی نوع من الھذر او عن جہلہ
۱۰۹	اداب المحدث
۱۱۳	اداب طالب الحدیث
۱۱۷	العالی والنازل
۱۱۹	الغریب والعزیز والمشہور
۱۲۰	غریب الفاظ الحدیث
۱۲۱	المسلسل
۱۲۲	الناسخ والمنسوخ
۱۲۳	التصحیف
۱۲۴	مختلف الحدیث
〃	حفظ الارسال والمزید فی الاسناد
۱۲۵	معرفۃ الصحابۃ
۱۳۰	معرفۃ التابعین
۱۳۲	الاکابر عن الاصاغر
〃	روایۃ الاقران
۱۳۳	الاخوۃ والاخواۃ
〃	روایۃ الاباء عن الابناء وعکسہ
۱۳۵	السابق واللاحق
۱۳۶	من لم یرو عنہ الا واحد
〃	من ذکر بنعوت متعددۃ
۱۳۷	افراد العلم
۱۳۸	الاسماء والکنی
۱۳۹	الالقاب
۱۴۰	المؤتلف والمختلف
۱۱	تلخیص المتشابہ
〃	المشتبہ المقلوب
۱۵۰	من نسب الی غیر ابیہ
〃	المنسوبون الی خلاف الظاھر
۱۵۱	المبہمات
〃	تواریخ الرواۃ والوفیات
۱۵۵	معرفۃ الثقات والضعفاء
۱۵۶	معرفۃ من اختلط من الثقات
۱۵۸	طبقات الرواۃ
〃	الموالی من العلماء والرواۃ
۱۵۹	اوطان الرواۃ وبلدانہم

فہرست بعض مضامین فتح الباقی وتحفۃ الباقی وسنگ وسیوطی وغیرہ

صفحہ	مضمون
۲	تعریف علم الحدیث وموضوعہ وغایتہ
〃	تعریف المبتدء والمنتہی
۴	تعریف الاسناد والسند والمتن
〃	الضبط علی نوعین
〃	الصحیح لذاتہ والصحیح لغیرہ
〃	الاقوال فی اصح الاسانید
۵	معنی قول المحدثین اصح ما جاء فی ھذا الباب
〃	جواز ما اخرجہ الشیخان من الضعفاء
۶	ما فات اصحاب کتب الخمسۃ من احادیث الاحکام الا قلیلا
〃	عدۃ احادیث الصحیحین
〃	اول من صنف مطلقا
〃	تعریف المستدرک
۷	تعریف المتن
〃	تعریف المستخرج
〃	مثال علو الاسناد
۸	تحریر قول ابن الھمام
۹	عدۃ احادیث الضعفاء فی الصحیحین
〃	تعلیقات ابخاری بصیغۃ الجزم مقبولۃ
〃	بیان حدیث المعازف
۱۰	المراد من الحسن عند الترمذی
۱۱	الحسن لذاتہ والحسن لغیرہ
〃	قبول روایۃ المدلس وکذا المرسل اذا اعتضد
〃	الحسن قاصر عن الصحیح
〃	معرفۃ حکم الحدیث الضعیف الی

صفحہ	مضمون
۱۲	الصحیح لذاتہ والصحیح لغیرہ
〃	بیان حدیث لولا ان اشق علی امتی
〃	تعریف حدیث الصالح
۱۳	مذہب ابی داؤد والنسائی فی روایۃ الحدیث فی کتابیہما
〃	العمل علی حدیث الضعیف عند بعض الائمۃ
۱۵	تصحیح الاسناد دون المتن وبالعکس
〃	وجود درجۃ العلیا فی الراوی لیس فی وجود درجۃ الدنیا
۱۶	قول الترمذی ہذا حدیث حسن صحیح غریب
〃	اقسام الخبر الضعیف
۱۷	قول المحدثین رفعہ فلان وارسلہ فلان
۱۸	الاقوال فی احتجاج الموقوف
۱۹	قول الصحابی من السنۃ کذا وکذا
〃	بیان تقریر الزوج وزوجتہ اذا لم یجد ما یتفق علی امرأتہ
۲۰	بیان حدیث کانوا یقرءون بانہ اصلعم بالاخفاء فیہ
〃	تفسیر الصحابی
〃	اذا قال التابعی من السنۃ کذا وکذا
〃	الاحادیث الالٰہیۃ
۲۱	من اتی ساحرا وعرافا
〃	اذا کرر الراوی کلمۃ قالہ فی آخر السند
〃	تعریف التابعی الکبیر والصغیر
۲۵	استعمال عن فی الزمان المتاخر محمول علی الاجازۃ
۲۶	بیان حدیث لانکاح الا بولی
۲۷	اقسام التدلیس
〃	ما اخرج الشیخان من المدلسین وحوالہ

صفحہ	مضمون
۲۸	بیان حدیث النہی عن بیع الولاء وہبتہ
۲۹	بیان حدیث کلوا البلح بالتمر
〃	تعریف حدیث المحفوظ والمعروف
〃	بیان حدیث ان النبی صلعم کان یزع خاتمہ عند دخول الخلاء
۳۰	بیان حدیث من تشبہ بقوم فہو منہم
〃	بیان حدیث لواخذ واہا بہا
〃	الفرق بین المتابع والشاہد
۳۱	الزیادۃ علی القرآن بخبر الآحاد لا یضر العمل
〃	بیان حدیث جعلت لی الارض کلہا مسجدا وطہورا
۳۲	بیان حدیث امرنا رسول اللہ صلعم ان نقرء بفاتحۃ الکتاب وما تیسر
۳۴	بیان حدیث البیعان بالخیار مالم یتفرقا
〃	بیان اخفاء التسمیۃ فی الصلوۃ
۳۵	النسخ علۃ من العلل عند الترمذی
۳۶	بیان حدیث الخط للسترۃ
〃	امثلۃ المدرج واقسامہ
۳۹	السبب التی صحت الاحادیث فی فضلہا
۴۰	امثلۃ الخبر الموضوع
۴۱	امثلۃ المقلوب وما جری بین البخاری واہل بخاری
۴۲	لا یجوز روایۃ الحدیث الضعیف بالفاظ جازمۃ
۴۳	جواز روایۃ الحدیث الضعیف فی الاحکام والعقائد

صفحہ	مضمون
۴۳	الاغلب فی الصحابۃ العدالۃ
۴۴	لا یقبل حدیث من یسب السلف
〃	تعریف التقوی والمروۃ فی الراوی
〃	بیان حدیث یحمل ہذا العلم من کل خلف عدولہ
〃	تزکیۃ الواحد یکفی فی الشہادۃ وکذا فی الروایۃ عند ابی حنیفۃ خلافا للجمہور
۴۵	قرءۃ القرآن بالتطریب
۴۶	ما اخرجہ الشیخان من الضعفاء
〃	اعمال قول الجارح اولی من اہمالہ
〃	لا یعتبر الجرح وکذا التعدیل المبہم
〃	العمل باقوی الظنین واجب
۴۷	اذا طلق ثقۃ لقولہم حدثنی ثقۃ
〃	روایۃ العدل عن الضعیف لا یکون تعدیلا لہ
〃	روایۃ المستور مردودۃ عند الجمہور
〃	اقسام جہالۃ الراوی
۴۸	الفرق بین الروایۃ والشہادۃ
۴۹	بیان ما رواہ الشیخان من اہل البدع فی صحیحیہما
〃	روایۃ الکاذب فی الحدیث اذا تاب
۵۰	من حدث ونسی
۵۱	جواز اخذ الاجرۃ علی تعلیم الحدیث
۵۲	شرط الاہلیۃ مفقود فی غالب زماننا
۵۹	سماع الحسن البصری عن ابی ہریرۃ غیر ثابت

صفحہ	مضمون
۹۳	الاخبار اعم من التحدیث
۹۴	الفرق بین حدثنا واخبرنا واخبرنی
۹۶	من لم یسمع الامن مسئلۃ
۹۷	الاجازۃ لمن یقرأ ولمن لا یقرأ
۹۸	الاثر باستعمال العنعنۃ عن فی الاجازۃ
۹۹	قول البخاری قال لی وغوہا
۱۰۰	خطأ الانسان لایترک الحظ
۱۰۱	اول فتنۃ وقعت فی الاسلام مقتل عثمان
۱۰۲	تحریف الیہود والنصاری
۱۰۳	بیان حدیث زکوۃ الجنین وزکوۃ امہ
۱۰۴	بیان حدیث لا نورث ما ترکناہ صدقۃ
۱۰۵	المرء مع من احب الی الناس ہل الحدیث
۱۰۶	من کتب ولم یعارض
۱۰۷	من جنی بالعلم او بالکتب
۱۰۸	اذا قال الراوی وکا قال ونحوہ
۱۰۹	بیان حدیث من لم یتغن بالقرآن
۱۱۰	مثل من لا یعرف النحو
۱۱۱	اذا قال الراوی حدثنا فلان وفلان ولفظ لفلان
۱۱۲	کثرۃ الطرق ترجح عند المعارضۃ
۱۱۵	بیان حدیث الاقلف
۱۱۶	الفرق بین الحافظ والمحدث والمسند
۱۱۸	الاجتناب عن بیان احادیث التصحیف علی الجہلاء
۱۱۹	ربا عیات امام البخاری
۱۲۰	الوعید لمن یعارض القیاس بالسنۃ
۱۲۱	طریقۃ التصنیف
۱۲۲	الفرق بین التالیف والتصنیف والتخریج
۱۲۳	من یطلب العلم بغیر سند
۱۲۴	امثلۃ المتواتر
۱۲۵	تفسیر حدیث البخار لحق یسقب
۱۲۶	تفسیر الدخان فی قصۃ ابن صیاد
۱۲۷	عدد احادیث المکثرین باسناد واحد فی البخاری
۱۲۸	وجوہ نسخ السنۃ بالسنۃ
۱۲۹	کلام الناسی لا یبطل الصلوۃ
۱۳۰	الاجماع لا یکون فوق صریح قول رسول اللہ صلعم
۱۳۱	الاجماع لا ینسخ ولا ینسخ
۱۳۳	امثلۃ التصحیف
۱۳۴	امثلۃ مختلف الحدیث
۱۳۵	مثال المرسل الخفی
۱۳۶	المکثرون من الصحابۃ روایۃ
۱۳۷	تعداد مرویات امہات المؤمنین ازواج النبی صلعم
۱۳۸	بیان العبادلۃ الثلثۃ
۱۳۹	صبقات الصحابۃ
۱۴۰	طبقات الفقہاء الحنفیۃ
۱۴۰	صبقات التابعین
۱۴۰	تعریف المحدثین
۱۴۲	المدبج
۱۴۳	حدیث کن ازواجہ النبی صلعم یاخذن من شعورہن
۱۴۵	اسناد عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ منقطع
۱۴۶	المسلسل باربعۃ عشر ابا
۱۴۸	من امثلۃ افراد العلم مالا توجد مثل اسماء ابائہ مسدد بن مسرہد
۱۵۳	اذا اطلق عبداللہ فی الاسناد من استاذہ کون الامام ابی حنیفۃ رحمہ تابعیا
۱۵۴	بیان وفیات اصحاب المذہب الخمسۃ
۱۵۵	مناقب الامام ابی حنیفۃ رح
۱۵۵	سبب وفات النسائی
۱۵۶	جرح الرواۃ لا یعد من الغیبۃ
۱۵۸	بیان توثیق محمد بن اسحٰق
۱۵۸	الطبقۃ والسن متلازمان

شجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء

الحمد لله على ما وفقنا بطبع الكتاب في أصول الأحاديث النبوية على صاحبها ألف ألف صلوة والتحية

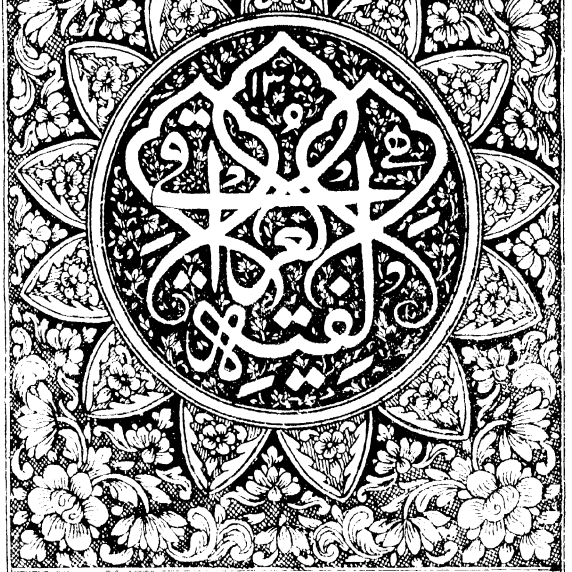

قد أهتم بطبعه وتحشيته العبد الضعيف طالب الحسنين ابو سعيد محمد حسين الهزاروي

في المطبع الفاروقي الواقع ببلدة دهلي

١٥٣٨ ٩

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول راجي ربه المقتدر
عبد الرحيم بن الحسين الأثري

من بعد حمد لله ذي الآلاء
على امتنان جل عن إحصاء

ثم صلاة وسلام دائم
على نبي الخير ذي المراحم

وهذه المقاصد المهمة
توضح من علم الحديث رسمه

نظمتها تبصرة للمبتدي
وتذكرة للمنتهي والمسند

لَخَّصْتُ فِيهَا ابْنَ الصَّلَاحِ جَمْعَهُ ... وَزِدْتُهَا عَلَمًا تَرَاهُ مَوْضِعَهُ

فَحَيْثُ جَاءَ الْفِعْلُ وَالضَّمِيرُ ... لِوَاحِدٍ وَمَنْ لَهُ مَسْتُورُ

وَقَالَ أَوْ أَطْلَقْتُ لَفْظَ الشَّيْخَيْنِ مَا ... أُرِيدُ الْأَبْنَ الصَّلَاحِ مُبْهَمَا

وَإِنْ يَكُنْ لِاثْنَيْنِ نَحْوَ الدَّارَمِي ... فَمُسْلِمٌ مَعَ الْبُخَارِيِّ هُمَا

وَاللهَ أَرْجُو فِي أُمُورِي كُلِّهَا ... مُعْتَصِمًا فِي صَعْبِهَا وَسَهْلِهَا

أَقْسَامُ الْحَدِيثِ

وَأَهْلُ هَذَا الشَّأْنِ قَسَّمُوا السَّنَنْ ... إِلَى صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَحَسَنْ

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول راجي ربه المقتدر
عبد الرحيم بن الحسين الأثري

من بعد حمد لله ذي الآلاء
على امتنان جل عن إحصاء

ثم صلاة وسلام دائم
على نبي الخير ذي المراحم

فهذه المقاصد المهمة
توضح من علم الحديث رسمه

نظمتها تبصرة للمبتدي
وتذكرة للمنتهي والمسند

خَصَصْتُهُ بِابْنِ الصَّلَاحِ أَجْمَعَ ... وَزِدْتُهَا عَمَّا تَرَاهُ مَوْضِعَهْ

فَحَيْثُ جَاءَ الْفِعْلُ وَالضَّمِيرُ ... لِوَاحِدٍ وَمَنْ لَهُ مَسْتُورُ

كَقَالَ وَاطْلَقْتُ لَفْظَ الشَّيْخِ مَا ... أُرِيدُ الْآنَ الصَّلَاحَ مُبْهَمَا

وَإِنْ يَكُنْ لِاثْنَيْنِ حَوَالَةً مَا ... فَمُسْلِمٌ مَعَ الْبُخَارِيِّ هُمَا

وَاللهَ أَرْجُو فِي أُمُورِي كُلِّهَا ... مُعْتَصِمًا فِي صَنْعِهَا وَسَهْلِهَا

أَقْسَامُ الْحَدِيثِ

وَأَهْلُ هَذَا الشَّأْنِ قَسَّمُوا السُّنَنْ ... إِلَى صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَحَسَنْ

فَالْأَوَّلُ مُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ ... بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطِ الْفُؤَادِ

عَنْ مِثْلِهِ مِنْ غَيْرِ مَا شُذُوذِ ... وَعِلَّةٍ قَادِحَةٍ فَتُؤْذِي

وَبِالصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ قُصِدُوا ... فِي ظَاهِرِ الْأَقْطَعِ وَالْمُعْتَمَدِ

لِمَسْأَلَتَا عَنْ حُكْمِنَا عَلَى سَنَدِ ... بِأَنَّهُ أَصَحُّ مُطْلَقًا وَقَدْ

خَاضَ بِهِ قَوْمٌ فَقِيلَ مَالِكْ ... عَنْ نَافِعٍ بِمَا رَوَاهُ النَّاسِكْ

مَوْلَاهُ وَاخْتَرْ حَيْثُ عَنْهُ يُسْنِدُ ... الشَّافِعِيُّ قُلْتُ وَعَنْهُ أَحْمَدُ

وَجَرَمَ ابْنُ حَنْبَلٍ بِالزُّهْرِي ... عَنْ سَالِمٍ أَيْ عَنْ أَبِيهِ الْبَرِّي

الفيه

وقيل زين العابدين عن أبيه
عن جده وابن سابط عنه به

أو فابن سيرين عن السلماني
عنه أو الأعمش عن ذي الشا

النخعي عن ابن قيس علقمة
عن ابن مسعود وهم من عما

أصح كتب الحديث

أول من صنف في الصحيح
محمد وخص بالترجيح

ومسلم بعده وبعض الغرب مع
أبي علي فضلوا ذا الوقع

ولم يعما ه ولكن قلما
عند ابن الأخرام منه قد فاتهما

وَرُدَّ لَكِنْ قَالَ يَحْيَى الْبَرْ
لَمْ يَفُتِ الْخَمْسَةَ إِلَّا النَّزْرَ
وَفِيهِ مَا فِيهِ لِقَوْلِ الْجُعْفِ
أَحْفَظُ مِنْهُ عَشْرَ أَلْفِ أَلْفِ
وَعَلَّهُ أَرَادَ بِالتِّكْرَارِ
لَهَا وَمَوْقُوفٌ وَفِي الْبُخَارِي
أَرْبَعَةَ الْأَلَافِ وَالْمُكَرَّرِ
فَوْقَ ثَلَاثَةِ الْوِفَادِ ذَكَرُوا
الصَّحِيحُ الزَّائِدُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ
وَخُذْ زِيَادَةَ الصَّحِيحِ إِذْ تُخَيَّرْ
صِحَّةَ أَوْ مِنْ مُصَنِّفٍ يُخَيَّرْ
بِجَمْعِ ابْنِ حِبَّانَ الزَّكِي
وَابْنِ خُزَيْمَةَ وَكَالْمُسْتَدْرَكِ

عَلَى تَسَاهُلٍ وَّقَالَ مَا انْفَرَدْ ... بِهٖ فَذَاكَ حَسَنٌ مَّالَمْ يُرَدّ

بِعِلَّةٍ وَّالْحَقُّ اَنْ يُحْكَمَ بِمَا ... يَلِيْقُ وَالْبَسْتِيُّ بِالْحَاكِمَا

اَلْمُسْتَخْرَجَاتُ

وَاسْتَخْرَجُوْا عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ كَمَا ... عَوَانَةٌ وَّنُحْوُهٗ وَاجْتَنِبْ

عُرُوْكَ اَلْفَاظَ الْمُتُوْنِ هٰكَذَا ... اِذْ خَالَفَتْ لَفْظًا وَّمَعْنًى رُدَّا

وَمَا يَزِيْدُ فَاحْكُمَنْ بِصِحَّتِهٖ ... فَهُوَ مَعَ الْعُلُوِّ مِنْ فَائِدَتِهٖ

وَالْاَصْلُ يَعْنِي الْبَيْهَقِيَّ وَمَنْ عَزَا ... وَلَيْتَ اِذْ زَادَ الْحَمِيْدِيُّ مَيَّزَا

اَلْفِيَّهْ

مراتب الصحيح

وارفع الصحيح مرويهما ثم البخاري فمسلم فما
شرطهما او شرط احدهما فشرط الجعفي فمسلم فشرط غير يكفي
وعنده التصحيح ليس يمكن في عصرنا وقال يحيى ممكن

حكم الصحيحين والتعليق

واقطع بصحة لما قد اسندا كذا له وقيل ظنا ولدى
محققيهم قد عزاه النووي وفي الصحيح بعض شيء قدروا

الفيه

مُضَعَّفٌ وَهُمَا بِلَا سَنَدْ ... آشْيَا فَإِنْ جَزَمَ فَصَحِّحْ أَوْ وَقِفْ

مِمَّنْ مَضَا قَالَ وَلَكِنْ يُشْعِرُ ... بِصِحَّةِ الْأَصْلِ لَهُ كَيْذْكُرُ

وَإِنْ يَكُنْ أَوَّلُ الْإِسْنَادِ حُذِفْ ... مَعَ صِيغَةِ الْجَزْمِ فَتَعْلِيقًا عُرِفْ

وَلَوْ إِلَى آخِرِهِ أَمَّا الَّذِي ... لِشَيْخِهِ عَزَا بِقَالَ فَكَذِي

عَنْعَنَةٌ كَخَبَرِ الْمَعَارِفْ ... لِابْنِ خُزَيْمَةَ الْخِلَافْ

نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ

وَاحْذَرْ مَتْنٍ مِنْ كِتَابٍ لِعَمَلْ ... أَوِ احْتِجَاجٍ حَيْثُ سَاغَ قَدْ جَعَلْ

عرضناه على أصول يشترط

وقال يحيى النووي أصل فقط

قلت ولابن خزيمة امتناع

نقل سوى مرة بيد إجماع

القسم الثاني الحسن

الفيه

والحسن المعروف مخرجا وقد

اشتهرت رجاله بذاك حد

حمل وقال الترمذي ما سلم

من الشذوذ ومعرا وما اتهم

بكذب ولم يكن فردا أورد

قلت وقد حسن بعض ما انفرد

وقيل ما ضعف قريب محتمل

فيه وما بكل ذا حد حصل

وَقَدْ بَانَ لِي فِيهِ بِأَعْلَى النَّظَرِ ... أَنَّ لَهُ قِسْمَيْنِ كُلٌّ قَدْ ذُكِرْ

قِسْمًا وَزَادَ كَوْنُهُ مَا عُلِّلَا ... وَلَا بِنَكْرٍ أَوْ شُذُوذٍ وُصِمَا

وَالْفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ تَسْتَعْمِلُهْ ... وَالْعُلَمَاءُ الْجُلُّ مِنْهُمْ يَقْبَلُهْ

وَهُوَ بِأَقْسَامِ الصَّحِيحِ يَلْحَقُ ... حُجِّيَّةً وَإِنْ يَكُنْ لَا يَلْحَقُ

وَإِنْ يَقُلْ يُحْتَجُّ بِالضَّعِيفِ ... فَقُلْ إِذَا كَانَ مِنَ الْمَوْصُوفِ

رُوَاتُهُ بِسُوءِ حِفْظٍ يُجْبَرُ ... بِأَنْ يَنِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ ذَلِكَ

وَإِنْ يَكُنْ لِلْكَذِبِ أَوْ شُذُوذَا ... أَوْ قَوِيَ الضَّعْفُ فَلَمْ يَجْبُرْ ذَا

الا ترى المرسل حيث اسندا ... او ارسلوا كما يجئ اعتضد

والحسن المشهور بالعدالة ... وصدق راويه اذا اتى له

طرق اخر اى نحوها من الطرق ... على محمد كمتن لولا ان اشق

اذ تابعوا محمد بن عمرو ... عليه فارتقى الصحيح يحترى

قال ومن مظنة للحسن ... جمع ابى داود اى في السنن

فانه قال ذكرت فيه ... صاح او قارب او يكفيه

وما به وهن شديد قلته ... وحيث لا فصالحى خرجته

الفيه

فيما به ولم يصح وسكت ... عليه عنه فهو الحسن ثبت

وابن رشيد قال وهو صحيح ... قد يبلغ الصحة عند المخرج

ولامام النعمر انما ... قول ابي داود ويحكي مسلما

حيث يقول جملة الصحيح لا ... يوجد عند مالك والثبلا

فاحتاج ان ينزل في الاسناد ... الى يزيد بن ابي زياد

ونحوه وان يكن ذو السبق ... قد فاته ادرك باسم الصدق

هذا قضى على كتاب مسلم ... بما قضى عليه بالتحكم

الفيه

وَالْبَغْوِيُّ إِذْ قَسَّمَ الْمَصَابِيحَا ... إِلَى الصِّحَاحِ وَالْحِسَانِ جَانِحَا

أَنَّ الْحَسَنَ مَا رَوَوْهُ فِي السُّنَنِ ... رُدَّ عَلَيْهِ إِذْ بِهَا غَيْرُ الْحَسَنِ

كَأَنَّ أَبُو دَاوُدَ أَقْوَى مَا وَجَدْ ... يَرْوِيهِ وَالضَّعِيفُ حَيْثُ لَا يَجِدْ

فِي الْبَابِ غَيْرَهُ فَذَاكَ عِنْدَهُ ... مِنْ رَأْيِ آرَاءٍ أَقْوَى قَالَهُ ابْنُ مَنْدَهْ

وَالنَّسَائِيُّ يُخْرِجُ مَنْ لَمْ يُجْمَعْ ... عَلَيْهِ تَرْكًا مَذْهَبٌ مُتَّسِعْ

وَمَنْ عَلَيْهَا أَطْلَقَ الصَّحِيحَا ... فَقَدْ أَتَى تَسَاهُلًا صَرِيحَا

وَدُونَهَا فِي رُتْبَةٍ قَدْ جُعِلَا ... عَلَى الْمَسَانِيدِ فَيُدْعَى الْجَفَلَا

كمسند الطيالسي وأحمدا ... وعده للدارمي انتقدا

والحكم للإسناد بالصحة أو ... بالحسن دون الحكم للمتن رؤا

وأقبلا إن أطلقا من يعتمد ... وما يعقبه ضعف ينتقد

واستشكل الحسن مع الصحة في ... متن فإن لفظا يرد فقل صف

بالضعيف أو يرد ما يختلف ... سنده فليف إن فرد وصف

ولابي الفتح في الاقتراح ... أن انفراد الحسن والاصطلاح

وإن يكن صح فليس يلتبس ... كل صحيح حسن لا ينعكس

وَإِنْ تَصِلْ بِسَنَدٍ مَنْقُولًا ... فَسَمِّهِ مُتَّصِلًا مَوْصُولًا

سَوَاءٌ الْمَوْقُوفُ وَالْمَرْفُوعُ ... وَلَمْ يَرَوْا أَنْ يَدْخُلَ الْمَقْطُوعُ

الْمَوْقُوفُ

وَسَمِّ بِالْمَوْقُوفِ مَا قَصَّرَتْهُ ... بِصَاحِبٍ وَصَلَتْ أَوْ قَطَعَتْهُ

وَبَعْضُ أَهْلِ الْفِقْهِ سَمَّاهُ الْأَثَرْ ... وَإِنْ تَقِفْ بِغَيْرِهِ قِيلَ تَبَرْ

الْمَقْطُوعُ

وَسَمِّ بِالْمَقْطُوعِ قَوْلَ التَّابِعِي ... وَفِعْلَهُ وَقَدْ رَأَى لِلشَّافِعِي

الْفِيَهْ

تعبيره به عن المنقطع — قلت وعكسه اصطلاحي اه

اي بالاضافي اه

فروع

قول الصحابي من السنة او نحو امرنا او نهينا او احللنا لكم كذا

تتمة الاول ست از فروعات

بعد النبي قاله بالعصر على الصحيح وهو قول الاكثر

وقوله كنا نرى او كان يقع على عصر النبي من قبيل ما رفع

وقيل لا اولا فلا كذلك له

وللخطيب قلت لكن جعله

از فروعات

مرفوعا عند الحاكم والرازي ابن الخطيب وهو القوي

Bibliography Ref

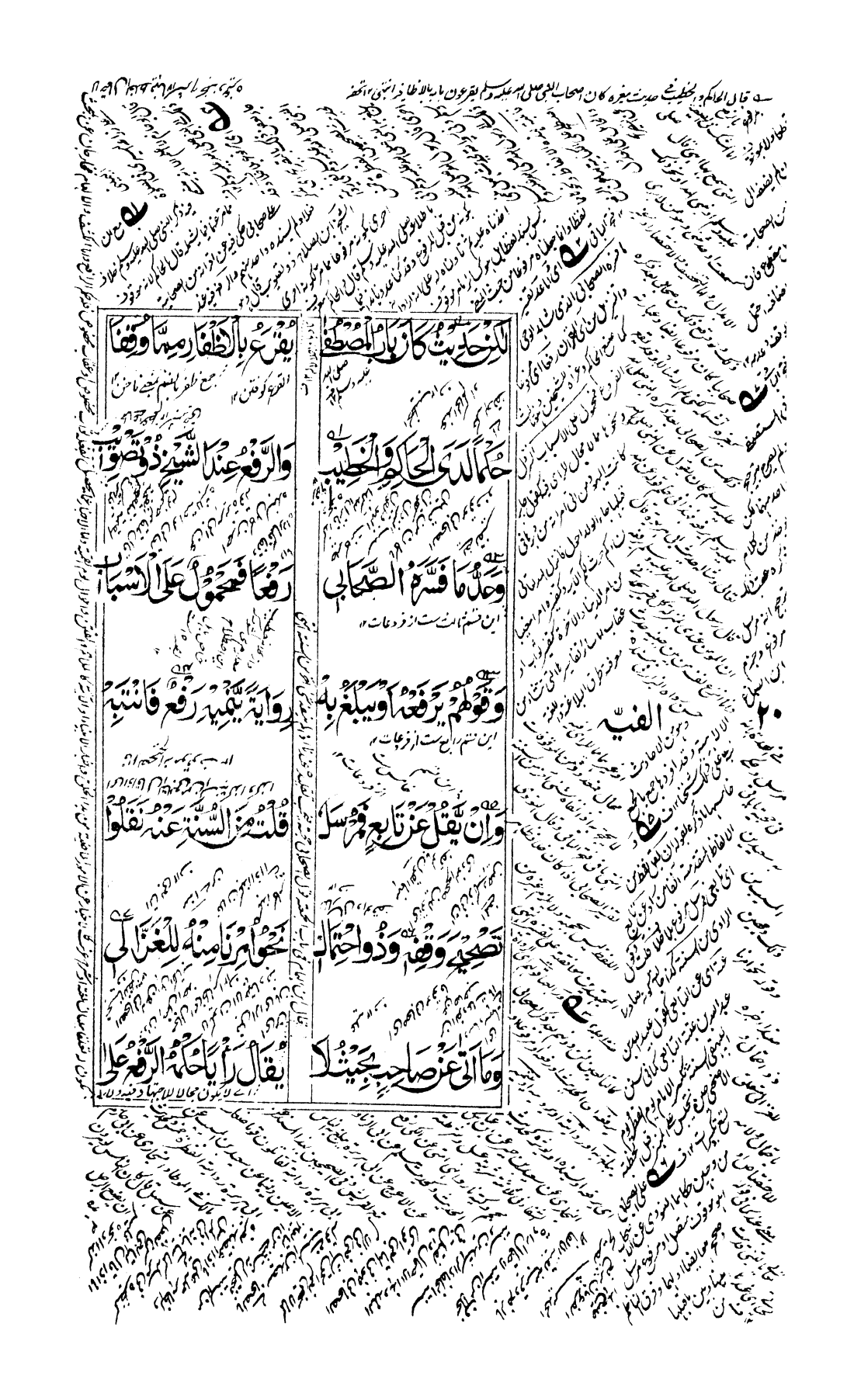

المرسل

ما قاله في المحصول نحو من الى

الامام فخر الرازي وغيره كابي عمر بن عبد البر

والحاكم ١٢ منه

وما رواه عن ابي هريرة

اي رواية بهما من البقرة عائشة نحو من ١٢ منه

وكذا قال بعد فالخطيب

اي ابن الحسين كلهم قال ١٢ منه

فالحاكم الرفع هذا اثبتا

قلت بعض الحنفية ١٢ منه

محمل وعنه اهل البصرة

اي محمد بن الحسن ١٢ منه

روى به الرفع وذا اعجب

اي عن موسى به اي فيما رواه ذلك محمد منه ١٢

مرفوع تابع على المشهور

كما قاله ١٢ منه

مرسل او قيده بالكبير

اي بقيده بالكبير ١٢ منه

اوسقط راو منه ذو اقوال

واختبى مالك كذا النعمان

وتابعوهما به وداموا

وبالاول لا كثير في استعمال

الفيه

ألفيّة

وردّه جماهير النقّاد ... للجهل بالساقط في الإسناد

وصاحب التمهيد عنهم نقله ... ومسلم صدر الكتاب أصّله

لكن إذا صحّ لنا مخرجه ... بمسند أو مرسل يخرّجه

من ليس يروي غير حال الأوّل ... فقبله قلت الشيخ لم يفصّل

والشافعيّ بالكبار قيّدا ... ومن روى عن الثقات أبدا

ومن إذا شارك أهل الحفظ ... وافقهم إلا بنقص لفظ

فإن يقل فمسنده المعتمد ... فقل دليلا إن به يعتضد

اَلْمُنْقَطِعُ وَالْمُعْضَلُ

وَرَسَمُوا مُنْقَطِعًا عَنْ رَجُلٍ
وَفِي الْأُصُولِ نَعَتُوهُ بِالْمُرْسَلِ

أَمَّا الَّذِي أَرْسَلَهُ الصَّحَابِي
فَحُكْمُهُ الْوَصْلُ عَلَى الصَّوَابِ

وَسَمِّ بِالْمُنْقَطِعِ الَّذِي سَقَطْ
قَبْلَ الصَّحَابِيِّ بِرَاوٍ فَقَطْ

وَقِيلَ مَا لَمْ يَتَّصِلْ وَقَالَا
بِأَنَّهُ الْأَقْرَبُ لِاسْتِعْمَالَا

وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ
فَصَاعِدًا وَمِنْهُ قِسْمٌ ثَانِي

حَذْفُ النَّبِيِّ وَالصَّحَابِيِّ مَعًا
وَوَقْفُ مَتْنِهِ عَلَى مَنْ تَبِعَا

اَلْأَلْفِيَّة

اَلْعَنْعَنَةُ

وَصَحَّحُوا وَصْلَ مُعَنْعَنٍ سَلِمْ ... مِنْ دَلْسَةٍ رَاوِيْهِ وَاللّٰقَا عُلِمْ

وَبَعْضُهُمْ حَكَى بِذَا اجْمَاعًا ... وَمُسْلِمٌ لَمْ يَشْتَرِطِ اجْتِمَاعًا

لٰكِنْ تَعَاصَرَا وَقِيْلَ يُشْتَرَطْ ... طُوْلُ صُحَابَةٍ وَبَعْضُهُمْ شَرَطْ

مَعْرِفَةُ الرَّاوِيْ بِالْاَخْذِ عَنْهُ ... وَقِيْلَ كُلُّ مَا اَتَانَا مِنْهُ

مُنْقَطِعٌ حَيْثُ بِنَيْنِ الْوَصْلُ ... وَحُكْمُ اَنَّ حُكْمٌ عَنْ فَالْجَلُّ

سَوَّوْا وَلِلْمُقْطَعِ نَحْوُ الْبَرْدَجِيْ ... حَتَّى بِنَيْنِ الْوَصْلُ فِي التَّخْرِيْجِ

اَلْفِيَّه

اَيُّ الْعَظِيْمِ الْحِلْمِ الْكَرِيْمِ

قال ومثله رأى ابن شيبة

كذا له ولم يصوب بصوبه

قلت الصواب ان من ادرك ما

رواه بالشرط الذي تقدم

ويحكم له بالوصل كيف ما روى

بقال وعزا وبان فسوا

وما حكى عن احمد بن حنبل

وقول يعقوب على اذ انزل

وكثر استعمال عن في ذا الزمن

اجازة وهو بوصل ما قرن

تعارض الوصل والارسال والرفع والوقف

واحكم لوصل ثقة في الاظهر

وقيل بل ارساله للاكثر

وَنَسَبَ الْأَوَّلَ لِلنُّظَّارِ ... وَأَنَّ صَحَّحُوهُ وَقَضَى الْبُخَارِي

بُوصِّلَ الْإِنْكَارَ الْأَبُولِي ... مُعَرَّكُونَ مَنْ أَرْسَلَهُ كَالْجَبَلِ

وَقِيلَ الْأَكْثَرُ وَقِيلَ الْأَحْفَظُ ... ثُمَّ فَمَا إِرْسَالُ عَدْلٍ يُحْفَظُ

يُقْدَحُ فِي أَهْلِيَّةِ الْوَاصِلِ أَوْ ... مُسْنِدِهِ عَلَى الْأَصَحِّ وَرَأَوْا

أَنَّ الْأَصَحَّ الْحُكْمُ لِلرَّفْعِ وَلَوْ ... مِنْ وَاحِدٍ فِي ذَا وَذَا كَمَا حَلَوْا

اَلتَّدْلِيسُ

تَدْلِيسُ الْإِسْنَادِ مَنْ يَسْقُطُ مِنْ ... حَدَّثَهُ وَيَرْتَقِي بِعَنْ وَأَنْ

وَقَالَ يُوهِمُ اتِّصَالًا وَاخْتُلِفْ ... فِي أَهْلِهِ فَالرَّدُّ مُطْلَقًا ثُقِفْ

وَالْأَكْثَرُونَ قَبِلُوا مَا صَحَّحَا ... ثِقَاتُهُمْ بِوَصْلِهِ وَصَحَّحَا

وَفِي الصَّحِيحِ عِدَّةٌ كَالْأَعْمَشِ ... وَهُشَيْمٍ بَعْدَهُ وَفُلَّسِ

وَذَمَّهُ شُعْبَةُ ذُو الرُّسُوخِ ... وَدُونَهُ التَّدْلِيسُ لِلشُّيُوخِ

أَنْ يَصِفَ الشَّيْخَ بِمَا لَا يُعْرَفُ ... بِهِ وَذَا بِمَقْصِدٍ يَخْتَلِفُ

فَسَّرَهُ لِلضَّعْفِ وَاسْتِضْعَارَا ... وَكَالْخَطِيبِ يُوهِمُ اسْتِنْكَارَا

وَالشَّافِعِي أَنْبَتَهُ بِمَرَّهْ ... قُلْتُ وَشَرُّهَا أَخُو التَّسْوِيَهْ

وذو الشذوذ وذو مخالفة الثقة ... فيه الملا فالشاذ فيه حقق

والحاكم الخلاف فيه ما اشترط ... والمخيلي مفرد الراوي فقط

وردّ ما قالا بفرد الثقة ... كالنهي عن بيع الولاء والهبة

وقول مسلم روى الزهري ... تسعين فردا كلها قوي

واختار فيما المخالف ان من ... يقرب من ضبط فهرد حسن

وبلغ الضبط اصحيح وبعد ... عنه فشاذ فاطرحه ورد

المنكر

وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ كَذَا الْبَرْدِيجِي ... أَطْلَقَ وَالثَّوَابُ فِي التَّخْرِيجِ

أَجِزْ تَفْصِيلَهُ إِلَى الشُّذُوذِ ... فَهُوَ بِمَعْنَاهُ كَذَا الشَّيْخُ ذَكَرْ

نَحْوُ كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ الْخَبَرْ ... وَمَالِكٌ سَمَّى ابْنَ عُثْمَانَ عُمَرْ

قُلْتُ فَمَاذَا بَلْ حَدِيثٌ بَزَّعَهْ ... خَاتِمَةٌ عِنْدَ الْخَلَا وَوَضَعَهْ

الاعتبار والمتابعات والشواهد

الْاِعْتِبَارُ سَبْرُكَ الْحَدِيثَ هَلْ ... شَارَكَ رَاوٍ غَيْرَهُ فِيمَا حَمَلْ

الغية العراقي

عَنْ شَيْخِهٖ فَإِنْ يَكُنْ شَوْرَكَ مِنْ ... مُعْتَبَرٍ بِهٖ فَنَابِعٌ وَإِنْ

شَوْرِكَ شَيْخَهٗ فَهُوَ فَكَذَا ... وَقَدْ يُسَمَّى شَاهِدًا ثُمَّ إِذَا

مَتْنٍ بِمَعْنَاهُ أَتَى فَالشَّاهِدُ ... وَمَا خَلَا عَنْ كُلِّ ذَا مُفَارِدُ

مِثَالُهٗ لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا ... فَلَفْظَةُ الدِّبَاغِ مَا أَتَى بِهَا

عَنْ عَمْرٍو الْأَبْنِ عُيَيْنَةَ وَقَا ... لَوْ يَعْرِ عَمْرٌو فِي الدِّبَاغِ فَاعْتَضَدْ

ثُمَّ وَجَدْنَا أَيِّمَا إِهَابِ ... فَكَانَ فِيهِ شَاهِدٌ فِي الْبَابِ

زِيَادَاتُ الثِّقَاتِ

وَاقْبَلْ زِيَادَاتِ الثِّقَاتِ مِنْهُمُ ... وَمِنْ سِوَاهُمْ مُعَلِّلٌ الْمُعْظَمُ

وَقِيلَ لَا وَقِيلَ لَا مِنْهُمْ وَقَدْ ... قَسَّمَهُ الشَّيْخُ فَقَالَ بِالْفَرْدْ

دُوْنَ الثِّقَاتِ ثِقَةٌ خَالَفَهُمْ ... فِيهِ صَرِيحًا فَوُرُودٌ عِنْدَهُمْ

أَوْ لَمْ يُخَالِفْ فَاقْبَلَنْهُ وَادَّعَى ... فِيهِ الْخَطِيبُ الِاتِّفَاقَ مَجْمَعَا

أَوْ خَالَفَ الْإِطْلَاقَ فَهْوَ جُعِلَتْ ... تُرْبَتُهُ الْأَرْضَ فِي فَرْدٍ نَقَلْتْ

فَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ اجْتَهَادَا ... وَالْوَصْلُ وَالْإِرْسَالُ مِنْ زَادَ اعْتَمَدْ

لَكِنَّ فِي إِرْسَالِ جَرْحًا فَاقْتَضَى ... تَقْدِيمَهُ وَرُدَّ إِنْ مُقْتَضَى

هذا قبول الوصل ذي قيد وفي ... الخبر جمع علم زائد للمقتفي

الأفراد

الفرد قسمان ففرد مطلقا ... ومحكم عند الشذوذ وسبقا

والفرد بالنسبة ما قيدته ... بثقة أو بلد ذكرته

أو عن فلان نحو قول القابل ... لم يروه عن بكر الأوائل

لحظوه ثقة من الأصره ... لم يروها غير أهل البصره

فإن يريدوا واحدا من اثنها ... تجوزا فاجعله من أقواها

وليس في افرادِه السببيه ... ضعفها من هذه الحيثيه

لكن اذا قيّد ذاك بالثقه ... فحكمه يقرب مما اطلقه

المعلل

وسمّ ما بعلة مشمولا ... معللا ولا تقل معلولا

وهي عبارة عن اسباب ... فيها غموض وخفاء اثبت

تدرك بالخلاف والتفرد ... مع قرائن تضم يهتدي

جهبذها الى اطلاعه على ... تصريح ارسال لما قد وصلا

أَوْ وَقْفٍ مَا يَرْفَعُهُ أَوْ مَتْنٍ دَخَلْ ... فِي غَيْرِهِ أَوْ وَهْمٍ وَاهٍ حَصَلْ

ظَنَّ فَامْضِ أَوْ وَقْفٌ فَلَا ... مَعْ كَوْنِهِ ظَاهِرُهُ أَنْ سَلِمَا

وَهْيَ نَجِيٌّ غَالِبًا فِي السَّنَدْ ... تَقْدَحُ فِي الْمَتْنِ بِقَطْعٍ مُسْنَدْ

أَوْ وَقْفٍ مَرْفُوعٍ وَقَدْ لَا تَقْدَحُ ... كَالْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ صَرَّحُوا

بُوهِمُ يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ أَبَدَلَا ... عَمْرًا بِعَبْدِ اللهِ حِينَ نَقَلَا

وَعِلَّةُ الْمَتْنِ لِنَفْيِ الْبَسْمَلَهْ ... اِذْ ظَنَّ رَاوِيهَا فَقَلَّهْ

وَصَحَّ أَنَّ أَنَسًا يَقُولُ لَا ... أَحْفَظُ شَيْئًا فِيهِ حِينَ سُئِلَا

الفية العراقي

وَكَثْرَةُ التَّعْلِيلِ بِالْإِرْسَالِ ... لِلْوَصْلِ أَنْ يَقُوَ عَلَى اتِّصَالِهِ

وَقَدْ يُعَلُّونَ بِكُلِّ قَادِحِ ... فِسْقٍ وَغَفْلَةٍ وَنَوْعِ جَارِحِ

وَمِنْهُمُ مَنْ يُطْلِقُ اسْمَ الْعِلَّهْ ... لِغَيْرِ قَادِحٍ كَوَصْلِ ثِقَّهْ

يَقُولُ مَعْلُولٌ صَحِيحٌ كَالَّذِي ... يَقُولُ صَحَّ مَعَ شُذُوذٍ فِي الْحَتَمْ

وَالسَّبْرُ سَمَّى التِّرْمِذِيُّ عِلَلَهْ ... فَإِنْ يَرِدْ فِي عَمَلٍ فَاجْنَحْ لَهُ

الْمُضْطَرِبُ

مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وَرَدَا ... مُخْتَلِفًا مِنْ وَاحِدٍ فَأَزْيَدَا

في متن وفي سند إن انتضح — فيه تساوي الخلفا أما إن رجح

بعض الوجوه لم يكن مضطربا — والحكم للراجح منها وجبا

كالخط للسترة جم الخلف — والاضطراب موجب للضعف

المدرج

المدرج الملحق آخر الخبر — من قول راو ما بلا فصل ظهر

نحو إذا قلت التشهد وصل — ذاك زهير وابن توبان فصل

قلت ومنه مدرج قبل قلب — كاسبغوا الوضوء ويل للعقب

الفيه

الفيّه

ومنه جمع ما أتى كل طرف ... منه بإسناد بواحد سلف

كوائل في صفة الصلوة قد ... أدرج ترجمتهم وها أنذا

ومنه أن يدرج بعض المسند ... في غيره مع اختلاف السند

نحو ولا تنافسوا في متزلا ... تباغضوا فمدرج قد نقلا

من متن لا تحسسوا ثم أدرجه ... ابن أبي مريم إذ أخرجه

ومنه متن عن جماعة ورد ... وبعضهم خالف بعضا في السند

فيجمع الكل بإسناد ذكر ... ممتنا أي الذنب أعظم الخبر

فَإِنَّ عَمْرًا عِنْدَ وَاصِلٍ فَقَطْ
وَزَادَ الْأَعْمَشُ كَذَا مَنْصُورٌ

بَيْنَ شَقِيقٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ سَقَطْ
وَعَدَّ الْإِدْرَاجَ هَا خَطُورٌ

الْمَوْضُوعُ

شَرُّ الضَّعِيفِ الْخَبَرُ الْمَوْضُوعُ
وَكَيْفَ كَانَ لَمْ يَجُزْ وَاذْكُرْهُ

الْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ
لِمَنْ عَلِمَ مَا لَمْ يُبَيِّنْ أَمْرُهُ

وَالْأَثَرُ الْجَامِعُ فِيهِ إِذْ خَرَجَ
وَالْوَاضِعُونَ لِلْحَدِيثِ اضْرُبْ

إِطْلَاقُ الضَّعْفِ عَنَى بِالْفَرْجِ
أَضَرُّهُمْ قَوْمٌ لِمَذْهَبٍ نَسَبُوا

قَدْ وَضَعُوهَا حِسْبَةً فَقُبِلَتْ ۔۔۔ مِنْهُمْ رُكُونًا لَهُمْ وَنُقِلَتْ

فَهَيَّضَ اللّٰهُ لَهَا نُقَّادَهَا ۔۔۔ فَبَيَّنُوا بِنَقْدِهِمْ فَسَادَهَا

أَحْوَجَنِي عِصْمَةُ إِذْ رَأَى لَوْلَا ۔۔۔ زَعْمًا نَاوِعَنِ الْقُرْآنِ فَاقْتَرَى

لَهُمْ حَدِيثًا فِي فَضَائِلِ السُّوَرْ ۔۔۔ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَبِئْسَ مَا ابْتَكَرْ

كَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أُبَيٍّ أَعْتَرِفْ ۔۔۔ رَاوِيهِ بِالْوَضْعِ وَبِئْسَ مَا اقْتَرَفْ

وَكُلُّ مَنْ أَوْدَعَهُ كِتَابَهُ ۔۔۔ كَالْوَاحِدِيِّ مُخْطِئٌ صَوَابَهُ

وَجَوَّزُوا الْوَضْعَ عَلَى التَّرْغِيبِ ۔۔۔ قَوْمٌ كِرَامٌ وَفِي التَّرْهِيبِ

وَالْوَاضِعُونَ بَعْضُهُمْ قَدْ وَضَعَا ... مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ بَعْضُ وَضْعًا

كَلَامُ بَعْضِ الْحُكَمَا فِي الْمُسْنَدَا ... وَمِنْهُ نَوْعٌ وَضَعُوهُ يُقْصَدَا

نَحْوُ حَدِيثٍ ثَابِتٍ مِنْ كَثُرَتْ ... صَانُوا الْحَدِيثَ وَهُدُوا سَرَتْ

وَيُعْرَفُ الْوَضْعُ بِالْإِقْرَارِ وَمَا ... نُزِّلَ مَنْزِلَتَهُ وَرُبَّمَا

يُعْرَفُ بِالرِّكَّةِ قُلْتُ اسْتَشْكَلَا ... اَلنَّبْجُ الْقَطْعُ بِالْوَضْعِ عَلَى

مَا اعْتَرَفَ الْوَاضِعُ إِذْ قَدْ يَكْذِبُ ... بِلَا نَرُدُّهُ وَعَنْهُ نُضْرِبُ

اَلْمَقْلُوبُ

وَسَمَّوا الْمَقْلُوبَ قِسْمًا مُبْتَكَرًا ... مَا كَانَ مَشْهُورًا بِرَاوٍ أَوْ بَلَدْ

بِوَاحِدٍ نَظِيرُهُ كَيْ يَرْغَبَا ... فِيهِ لِلِاغْرَابِ إِذَا مَا اسْتُغْرِبَا

وَمِنْهُ قَلْبُ سَنَدٍ لِمَتْنٍ ... نَحْوُ صِحَابِ الْحُوتِ إِمَامُ الْفَنِّ

فِي مِائَةٍ لَمَّا أَتَى بَغْدَادَا ... فَرَدَّهَا وَجَوَّدَ الْإِسْنَادَا

وَقَلْبُ مَا لَمْ يَقْصِدِ الرُّوَاةُ ... نَحْوُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ

حَمَلَهُ فِي مَجْلِسِ لُبْنَانِي ... حَجَّاجُ عَنْ ابْنِ أَبِي عُثْمَانِي

فَظَنَّهُ عَنْ ثَابِتٍ جَرِيرُ ... بَيَّنَهُ حَمَّادُ الصَّرِيرُ

الفيه

تنبيهات

وَإِنْ تَجِدْ مَتْنًا ضَعِيفَ السَّنَدْ ... فَقُلْ ضَعِيفٌ أَيْ بِهَذَا فَاقْصُدْ

وَلَا تُضَعِّفْ مُطْلَقًا بِنَاءً ... عَلَى الطَّرِيقِ ذِي لَعَلَّ جَاءَ

بِسَنَدٍ مُجَوَّدٍ بَلْ يَقِفْ ... ذَا كَعَلَى حُكْمِ إِمَامٍ يُصِفْ

بَيَانُ ضُعْفٍ وَإِنْ أَطْلَقَهُ ... فَالشَّيْخُ فِيمَا بَعْدَهُ حَقَّقَهُ

وَإِنْ تَرُدْ نَقْلًا لِوَاهٍ أَوْ لِمَا ... يَشُكُّ فِيهِ لَا بِإِسْنَادَيْهِمَا

فَاتِ بِتَمْرِيضٍ كَيُرْوَى وَاجْزِمْ ... بِنَقْلِ مَا صَحَّ كَقَالَ فَاعْلَمْ

الفية

وسهلوا في غير موضوع رووا ... من غير تبيين لضعف وراوا

بيانه في الحكم والعقائد ... عن ابن مهدي وغير واحد

معرفة من تقبل روايته ومن ترد

اجمع جمهور ائمة الاثر ... والفقه في قبول ناقل الخبر

بان يكون ضابطا معدولا ... اي يقظا ولم يكن مغفلا

يحفظ ان حدث حفظا يحوي ... عن نظره في انكان منه يروي

يعلم ما في اللفظ من احاله ... ان يروي بالمعنى وفي العداله

الف

فِي الْبُخَارِيِّ احْتِجَاجًا عَلِمَهْ ... مَعَ ابْنِ مَرْزُوقٍ وَغَيْرٍ تَرْجَمَهْ

وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِمَنْ قَدْ ضُعِّفَا ... نَحْوُ سُوَيْدٍ إِذْ بِحَرْمَا اكْتَفَى

قُلْتُ وَقَدْ قَالَ أَبُو الْمَعَالِي ... وَاخْتَارَهُ تِلْمِيذُهُ الْغَزَالِي

وَابْنُ الْخَطِيبِ الْحَقُّ أَنْ يُحْكَمَ بِمَا ... أَطْلَقَهُ الْعَالِمُ بِاسْبَابِهِمَا

وَقَدَّمُوا الْجَرْحَ وَقِيلَ إِنْ ظَهَرْ ... مِنْ عَدَدِ الْأَكْثَرِ فَهُوَ الْمُعْتَبَرْ

وَمُبْهَمُ التَّعْدِيلِ لَيْسَ يَكْتَفِي ... بِهِ الْخَطِيبُ وَالْفَقِيهُ الصَّيْرَفِي

وَقِيلَ يَكْفِي نَحْوُ أَنْ يُقَالَا ... حَدَّثَنِي الثِّقَةُ بَلْ لَوْ قَالَا

جَمِيعُ أَشْيَاخِي ثِقَاتٌ لَوْ لَمُ ... أَسَمِّ لَا يُقْبَلُ مَنْ قَدْ أَبْهَمُ

وَبَعْضُ مَنْ حَقَّقْتُ لَمْ أُرِدْهُ ... مِنْ عَالِمٍ فِي حَقِّ مَنْ قَلَّدَهُ

وَلَمْ يَرَوْا فَتْيَاهُ أَوْ عَمَلَهُ ... عَلَى وِفَاقِ الْمَتْنِ تَصْحِيحًا لَهُ

وَلَيْسَ تَعْدِيلًا عَلَى الصَّحِيحِ ... رِوَايَةُ الْعَدْلِ عَلَى التَّصْرِيحِ

وَاخْتَلَفُوا هَلْ يُقْبَلُ الْمَجْهُولُ ... وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةٍ مَجْعُولُ

مَجْهُولُ عَيْنٍ مَنْ لَهُ رَاوٍ فَقَطْ ... وَرَدَّهُ الْأَكْثَرُ وَالْقِسْمُ الْوَسَطْ

مَجْهُولُ حَالٍ بَاطِنٍ وَظَاهِرٍ ... وَحُكْمُهُ الرَّدُّ لَدَى الْجَمَاهِرِ

وَالثَّالِثُ الْمَجْهُولُ لِلْعَدَالَهْ ... فِي بَاطِنٍ فَقَطْ فَقَدْ رَأَى لَهْ

حُجِّيَّةٌ فِي الْحُكْمِ بَعْضُ مَنْ مَنَعْ ... مَا قَبْلَهُ مِنْهُمْ سُلَيْمٌ فَقَطَعْ

بِهِ وَقَالَ الشَّيْخُ أَنَّ الْعَمَلَا ... يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الَّذِي جَعَلَا

فِي كُتُبِ مِنَ الْحَدِيثِ اشْتَهَرَتْ ... خَبَرُهُ بَعْضُ مَنْ بِهَا تَعَذَّرَتْ

فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ وَبَعْضٌ يَشْهَرُ ... ذَا الْقِسْمُ مَسْتُورًا وَفِيهِ نَظَرُ

وَالْخُلْفُ فِي مُبْتَدِعٍ مَا كُفِّرَا ... قِيلَ بُرُدُّ مُطْلَقًا وَاسْتَنْكَرَا

وَقِيلَ بَلْ إِذَا اسْتَحَلَّ الْكَذِبَا ... نُصْرَةَ مَذْهَبٍ لَهُ وَنُسِبَا

لِلشَّافِعِيِّ إِذْ يَقُولُ أَقْبَلَ ... مِنْ غَيْرِ خَطَّابِيَّةٍ مَا نَقَلُوا

وَالْأَكْمَرُوزِيَّ وَرَاهُ الْأَعْدَلَا ... رَدُّوا دُعَاءَهُمْ فَقَطْ وَنَقَلَا

فِيهِ ابْنُ حِبَّانَ الثِّقَاتِ قَدْ رَوَوْا ... عَنْ أَهْلِ بِدْعٍ فِي الصَّحِيحِ وَادَّعَوْا

وَلِلْحُمَيْدِيِّ وَالْإِمَامِ أَحْمَدَا ... بِأَنَّ مَنْ لِلْكَذِبِ تَعَمَّدَا

أَيْ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ تَعْدُ تَقْبَلُهُ ... وَأَنَّ يَتُبْ وَالصِّحَّةُ فِي مِثْلِهِ

وَأَطْلَقَ الْكَذِبَ وَزَادَ أَنَّ مَنْ ... ضُعِّفَ نَقْلًا لَمْ يَقُمْ بَعْدًا لَهُ

وَلَيْسَ كَالشَّاهِدِ وَالسِّمَاعِ فِي ... أَبُو الْمُظَفَّرِ يَرَى فِي الْجَانِي

الْفَصْلُ

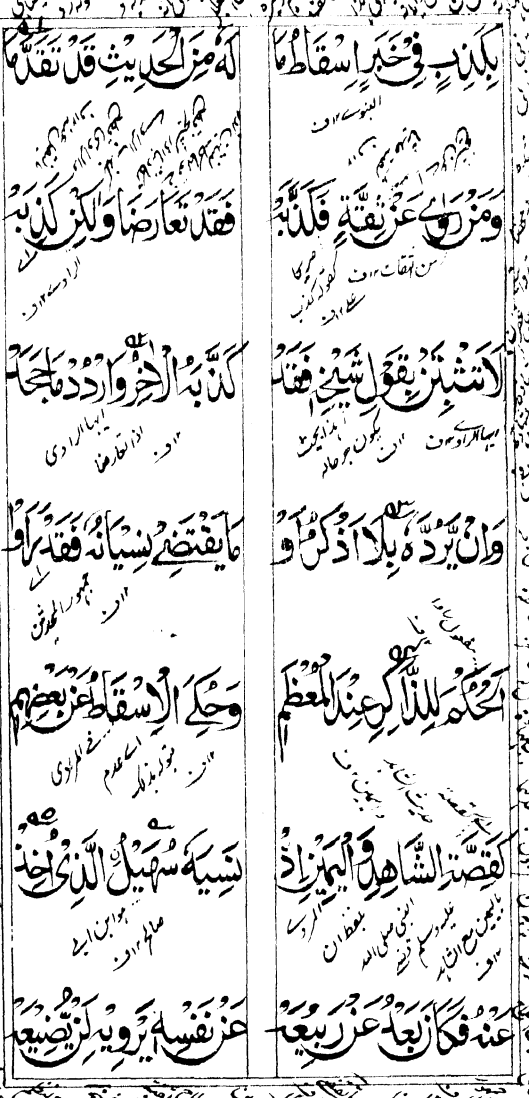

وَالشَّافِعِيِّ هُمَا ابْنَ عَبْدِ الْحَكَمِ ... يُرْوَى عَنِ الْمَخَافَةِ خَوْفَ اللَّهِمِ

وَمَنْ رَوَى بِأُجْرَةٍ لَمْ يَقْبَلِ ... إِسْحٰقُ وَالرَّازِيُّ وَابْنُ حَنْبَلِ

وَهُوَ شَبِيهٌ أُجْرَةَ الْقُرَّانِ ... يُحْرِمُ مِنْ مُرُوَّةِ الْإِنْسَانِ

لٰكِنْ أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ أَخَذْ ... وَغَيْرُهُ تَرَخُّصًا فَانْتَبِذْ

شَغْلًا بِهِ لِلْكَسْبِ أَجْزَلُ رِفَاقَا ... أَفْتَى بِهِ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَا

وَرَدَّدَ ذُو النَّسَاهُلِ فِي الْحَمْلِ ... كَالنَّوْمِ وَالْأَدَاءِ مِنْ أَصْلٍ

أَوْ قَبْلَ التَّلَقِّي وَقَدْ وُصِفَا ... بِالْمُنْكَرَاتِ كَثْرَةً أَوْ عُرْفَا

بكثرة السهو وما حدث من
اصل صحيح فهو رد ثم ان
بين له غلطه فما رجع
سقط عندهم حديثه جمع
كذا الحميدي مع ابن حنبل
وابن المبارك رآه في العمل
قال وفيه نظر نعم اذا
كان عنده امنه ما ينفرد
واعرضوا في هذه الدهور
عن اجتماع هذه الامور
بعسرها بل يكتفي بالعاقل
المسلم البالغ غير الفاعل
لفسق ظاهر او في الضبط بان
يثبت ما رواه بخط مؤتمن

وَأَنَّهُ يَرْوِي مِنْ أَصْلٍ وَافَقَا ... لِأَصْلِ شَيْخِهِ كَمَا قَدْ سَبَقَا

لِيَحْوِيَ ذَاكَ الْبَيْهَقِيَّ فَلَقَهْ ... أَلَا سَمَاعٍ لِتَسَلْسُلِ السَّنَهْ

مَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ

وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ قَدْ هُذِّبَهْ ... ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ إِذْ رَتَّبَهْ

وَالشَّيْخُ زَادَ فِيهِمَا وَزِدْتُ ... مَا فِي كَلَامِ أَهْلِهِ وَجَدْتُ

فَأَرْفَعُ التَّعْدِيلِ مَا كَرَّرَتْهُ ... كَثِقَةٍ ثَبْتٍ وَلَوْ أَعَدْتَهُ

ثُمَّ يَلِيهِ ثِقَةٌ أَوْ ثَبْتٌ أَوْ ... مُتْقِنٌ أَوْ حُجَّةٌ أَوْ إِذَا عَزَوْا

الْفَقِيهُ

الفيّة

اِحْفَظْ وَضَبْطًا لِعَدْلٍ وَّيَلِي	لَيْسَ بِاْسٍ وَصَدُوْقٌ وَصِلِ
بِذَاكَ مَأْمُوْنًا خِيَارًا وَّتَلِي	مَحَلُّهُ الصِّدْقُ وَوَاعْنَهُ الِي
اَلصِّدْقِ مَا هُوَ لَذَا شَيْخٍ وَسَطْ	اَوْ وَسَطٌ فَحَسْبُ اَوْ شَيْخٌ فَقَطْ
وَصَلِ الْحَدِيْثِ اَوْ مُقَارِبُهُ	جَيِّدُهُ حَسَنُهُ مُقَارِبُهُ
صُوَيْلِحٌ صَدُوْقٌ اِنْ شَاءَ اللّٰهُ	اَرْجُوْا بِاَنْ لَيْسَ بِهِ بَاْسٌ عَرَاهُ
وَابْنُ مَعِيْنٍ قَالَهُ مَنْ اَقْوٰلُهُ	لَا بَاْسَ بِهٖ فَثِقَةٌ وَّنُقِلَا
اَنَّ ابْنَ مَهْدِيٍّ اَجَابَ مَنْ سَاَلَهُ	اَنَّهُ ثِقَةٌ كَاَنَّ اَبُوْ خَلْدَةَ بَلْ

كَانَ صَدُوقًا خَيِّرًا مَأْمُونًا ... اَلثِّقَةُ الثَّوْرِيُّ لَوْ تَعَوَّنَا

وَرُبَّمَا وَصَفَ ذَا الصِّدْقَ وَهَمْ ... ضُعْفًا بِصَالِحِ الْحَدِيثِ إِذْ يَسِمْ

مَرَاتِبُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ

وَأَسْوَءُ الْجَرْحِ لِكَذَّابٍ يَضَعْ ... يَكْذِبُ ضَلَّ وَدَجَّالٌ وَضَعْ

وَبَعْدَهَا مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ ... وَسَاقِطٌ وَّهَالِكٌ فَاجْتَنِبْ

وَذَاهِبٌ مَتْرُوكٌ أَوْ فِيهِ نَظَرْ ... وَسَكَتُوا عَنْهُ بِهِ لَا يُعْتَبَرْ

وَلَيْسَ بِالثِّقَةِ ثُمَّ رُدَّا ... حَدِيثُهُ كَذَا ضَعِيفٌ جِدًّا

اَلْفِيَّةُ

101/8 3

وَاهٍ بِمَرَّةٍ وَهُمْ قَدْ طَرَحُوا

حَدِيثَهُ وَأَرَمْ بِهِ مُطَّرَحَهُ

لَيْسَ بِشَيْءٍ لَا يُسَاوِي شَيْئًا

ثُمَّ ضَعِيفٌ وَكَذَا إِنْ جِيئَا

بِمُنْكَرِ الْحَدِيثِ أَوْ مُضْطَرِبِهْ

وَاهٍ وَضَعَّفُوهُ لَا يُحْتَجُّ بِهْ

وَبَعْدَهَا فِيهِ مَقَالٌ ضُعِّفَ

وَفِيهِ ضَعْفٌ يُنْكَرُ وَغَرَفَ

لَيْسَ بِذَاكَ بِالْمَتِينِ بِالْقَوِي

بِحُجَّةٍ بِعُمْدَةٍ بِالْمَرْضِيِّ

لِلضَّعْفِ فَاهُوَ فِيهِ خُلْفٌ طَفِقُوا

فِيهِ كَذَا سَيِّئُ الْحِفْظِ الْيَنُ

تَكَلَّمُوا فِيهِ وَكُلٌّ مَنْ ذُكِرْ

مِنْ بَعْدِ شَيْءٍ بِحَدِيثِهِ اعْتُبِرْ

مَتَى يَصِحُّ تَحَمُّلُ الْحَدِيثِ أَوْ يُسْتَحَبُّ

وَقَبِلُوا مِنْ مُسْلِمٍ تَحَمُّلَا ... فِي كُفْرِهِ كَذَا صَبِيٌّ حُمِّلَا

ثُمَّ رَوَى بَعْدَ الْبُلُوغِ وَمَنَعْ ... قَوْمٌ هُنَا وَرُدَّ كَالسِّبْطَيْنِ مَعْ

إِحْضَارُ أَهْلِ الْعِلْمِ لِلصِّبْيَانِ ثُمَّ ... قَبُولُهُمْ مَا حَمَّلُوا بَعْدَ الْحُلُمْ

وَطَلَبُ الْحَدِيثِ فِي الْعِشْرِينْ ... عِنْدَ الزُّبَيْرِيِّ كَحَبَّيْنِ

وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْكُوفَهْ ... وَالْعَشْرُ فِي الْبَصْرَةِ كَالْمَالِكِيَّهْ

وَفِي الثَّلَاثِينَ لِأَهْلِ الشَّامِ ... وَيَنْبَغِي تَقْيِيدُهُ بِأَفْهَامِ

فَكُتِبَ بِالضَّبْطِ وَالسَّمَاعِ ... حَيْثُ يَصِحُّ وَبِهِ نِزَاعُ

فَالْخَمْسُ لِلْجُمْهُورِ ثُمَّ لِلْحَجَّهْ ... قِصَّةُ مَحْمُودٍ وَعَقْلُ الْمَجَّهْ

وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَقِيلَ أَرْبَعَهْ ... وَلَيْسَ فِيهِ سُنَّةٌ مُتَّبَعَهْ

بَلِ الصَّوَابُ فَهْمُهُ الْخِطَابَا ... مُمَيِّزًا وَرَدَّهُ الْجَوَابَا

وَقِيلَ لِابْنِ حَنْبَلٍ فَرْجُلْ ... قَالَ لِخَمْسَ عَشْرَةَ التَّحَلُّلْ

يَجُوزُ لَا فِي دُونِهَا فَغَلَطْ ... قَالَ إِذَا عَلَّقَهُ وَضَبَطَهْ

وَقِيلَ مَنْ بَيْنَ الْحِمَارِ وَالْبَقَرْ ... فَرَّقَ سَابِعٌ وَمَنْ لَا فَحَضَرْ

قَالَ بِهِ الْحَمَّالُ وَابْنُ الْمُقْرِي ... سَمَّعَ لِابْنِ اَرْبَعٍ ذِي ذُكِرْ

اَقْسَامُ التَّحَمُّلِ وَاَوَّلُهَا سَمَاعُ لَفْظِ الشَّيْخِ

اَعْلَى وُجُوهِ الْاَخْذِ عِنْدَ الْمُعْظَمِ ... وَهِيَ ثَمَانٍ لَفْظُ شَيْخٍ فَاعْلَمِ

لے الوجوہ ١٢ ف

كِتَابًا اَوْ حِفْظًا وَقُلْ حَدَّثَنَا ... سَمِعْتُ اَوْ اَخْبَرَنَا اَنْبَاَنَا

ف ثنا ١٢ ف اوخبرنا واناباً زنا ١٢ ف

وَقَدَّمَ الْخَطِيبُ اَنْ يَقُولَا ... سَمِعْتُ ذِي لَا يَقْبَلُ التَّاوِيلَا

ف ف قد بعد الواو ١٢ ف الاولى لكن

اے بعد سمعت فی الرتبۃ حدثنا وحدثنی

وَبَعْدَهَا حَدَّثَنَا حَدَّثَنِي ... وَبَعْدَ ذَا اَخْبَرَنَا اَخْبَرَنِي

اے لفظ اخبرنا واخبرنی

وھو حدثنا ١٢ ف

وَهُوَ كَثِيرٌ وَيَزِيدُ اسْتَعْمَلَهْ ... وَغَيْرُ وَاحِدٍ لِمَا قَدْ حَمَلَهْ

الفية

قلان او قال لنا او ذكرنا

صح شنا ١٢ ف

اوبنا

لكن حكاه الخطابي عن جماعة

بخلاف فيجوز ترجيح ذلك لفظا

من افرده بعض على بعض قال

ابن الصلاح وينبغي ان لا يعتبر

الاستعمال من غير لفظ الشيخ

بما يخص من لفظه لما فيه من

الايهام والابن ٢

قال

مِنْ لَفْظِ شَيْخٍ وَبَعْدَهُ تَلَا ... أَنْبَأَنَا نَبَّأَنَا وَقُلَّلَا

وَقُولُهُ قَالَ لَنَا وَنَحْوُهَا ... كَقَوْلِهِ حَدَّثَنَا لَكِنَّهَا

اَلْغَالِبُ اسْتِعْمَالُهَا مُذَاكَرَهْ ... وَدُونَهَا قَالَ بِلَا مُجَارَرَهْ

وَهِيَ عَلَى السَّمَاعِ إِنْ يُدَلِّ اللَّفْظِ ... لَا سِيَّمَا مَنْ عَرَفُوهُ فِي الْمَضَى

أَنْ لَا يَقُولَ ذَا لِغَيْرِ مَا سَمِعْ ... مِنْهُ كَحَدَّثَ وَلَكِنْ يُمْنَعْ

عُمُومُهُ عِنْدَ الْخَطِيبِ وَقَصَرْ ... ذَاكَ عَلَى الَّذِي بِدَا الْوَصْفُ اشْتَهَرْ

اَلثَّانِي اَلْقِرَاءَةُ عَلَى الشَّيْخِ

ثُمَّ الْقِرَاءَةُ الَّتِي نَعَتُّهَا ... مُعْظَمُهُمْ وَعَرْضًا سَوَّى وَقْفَهَا

مِنْ حِفْظِ أَوْ كِتَابٍ وَسَمِعَا ... وَالشَّيْخُ حَافِظٌ لِمَا عَرَضْنَا

أَوْلَا وَلَكِنْ أَصْلُهُ يُمْسِكُهُ ... بِنَفْسِهِ أَوْ ثِقَةٌ مُمْسِكُهُ

قُلْتُ كَذَا إِنْ ثِقَةٌ مِمَّنْ سَمِعْ ... يَحْفَظُهُ مَعَ اسْتِمَاعٍ فَاقْتَنِعْ

وَاجْمَعُوا أَخْذًا بِهَا وَرَدُّوا ... نَقْلَ الْخِلَافِ وَبِهِ مَا اعْتَمَدُوا

وَاخْتُلِفَ فِيهَا هَلْ تُسَاوِي الْأَوَّلَا ... أَوْ دُونَهُ أَوْ فَوْقَهُ فَنُقِلَا

عَنْ مَالِكٍ وَصَحْبِهِ وَمُعْظَمِ ... كَوْفَةَ وَالْحِجَازِ أَهْلِ الْحَرَمِ

مَعَ الْبُخَارِيِّ هُمَا سِيَّانِ ... وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ مَعَ النُّعْمَانِ

قَدْ رَجَّحَا الْعَرْضَ وَعَلَّلَهُ أَصَحّ ... وَجُلُّ أَهْلِ الشَّرْقِ نَحْوَ جَنَحْ

وَجُودُوا فِيهِ قِرَاءَةً أَوْ قُرِئَ ... مَعْ وَأَنَا أَسْمَعُ ثُمَّ عَبْرٌ

بِمَا مَضَى فِي أَوَّلٍ مُقَيَّدَا ... قِرَاءَةً عَلَيْهِ حَتَّى مُنْشِدَا

أَنْشَدَنَا قِرَاءَةً عَلَيْهِ لَا ... سَمِعْتُ لَكِنْ بَعْضُهُمْ قَدْ حَلَّا

وَمُطْلَقُ التَّحْدِيثِ وَالْإِخْبَارِ ... مَنَعَهُ أَحْمَدُ ذُو الْمِقْدَارِ

وَالنَّسَائِيُّ وَالتَّمِيمِيُّ يَحْيَى ... وَابْنُ الْمُبَارَكِ الْحَمِيدُ سَعْيَا

مَعَ الْبُخَارِيِّ هُمَا سِيَّانِ ... وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ مَعَ النُّعْمَانِ

قَدْ رَجَّحَا الْعَرْضَ وَعَلَّلَهُ أَصَحّ ... وَجُلُّ أَهْلِ الشَّرْقِ نَحْوَ جَنَحْ

وَجُودُوا فِيهِ قِرَاءَةً أَوْ قُرِئَ ... مَعْ وَأَنَا أَسْمَعُ ثُمَّ عَبْرٌ

بِمَا مَضَى فِي أَوَّلٍ مُقَيَّدَا ... قِرَاءَةً عَلَيْهِ حَتَّى مُنْشِدَا

أَنْشَدَنَا قِرَاءَةً عَلَيْهِ لَا ... سَمِعْتُ لَكِنْ بَعْضُهُمْ قَدْ حَلَّا

وَمُطْلَقُ التَّحْدِيثِ وَالْإِخْبَارِ ... مَنَعَهُ أَحْمَدُ ذُو الْمِقْدَارِ

وَالنَّسَائِيُّ وَالتَّمِيمِيُّ يَحْيَى ... وَابْنُ الْمُبَارَكِ الْحَمِيدُ سَعْيَا

وَذَهَبَ الزُّهْرِيُّ وَالْقَطَّانُ ... وَمَالِكٌ وَبَعْدَهُ سُفْيَانُ

وَمُعْظَمُ الْكُوفَةِ وَالْحِجَازُ ... مَعَ الْبُخَارِيِّ إِلَى الْجَوَازُ

وَابْنُ جُرَيْجٍ وَكَذَا الْأَوْزَاعِيُّ ... مَعَ ابْنِ وَهْبٍ وَالْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ

وَمُسْلِمٌ وَجُلُّ أَهْلِ الشَّرْقِ ... قَدْ جَوَّزُوا وَأَخْبَرَنَا لِلْفَرْقِ

وَقَدْ عَزَاهُ صَاحِبُ الْإِنْصَافِ ... لِلنَّسَائِيِّ مِنْ غَيْرِ مَا خِلَافِ

وَالْأَكْثَرِينَ وَهُوَ الَّذِي اشْتُهِرْ ... مُصْطَلَحًا لِأَهْلِهِ أَهْلِ الْأَثَرْ

وَبَعْضُ مَنْ قَالَ بِذَا أَعَادَا ... قِرَاءَةَ الصَّحِيحِ حَتَّى عَادَا

فِي كُلِّ مَتْنٍ قَائِلًا أَخْبَرَنَا ... إِذْ كَانَ قَالَ وَلَا أَحَدَّثُنَا

قُلْتُ وَذَا رَأْيُ الَّذِينَ اشْتَرَطُوا ... إِعَادَةَ الْإِسْنَادِ وَهُوَ سَخْطُ

تَفْرِيعَاتٌ

وَاخْتَلَفُوا إِنْ مَسَكَ الْأَصْلَ رَضَ ... وَالشَّيْخُ لَا يَحْفَظُ فَاقَهُ عَرَضَا

فَبَعْضُ نُظَّارِ الْأُصُولِ يُبْطِلُهُ ... وَأَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ يَقْبَلُهُ

وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ فَإِنْ لَمْ يَعْتَمِدْ ... مُمْسِكُ فَذَاكَ السَّمْعُ عَنْهُ قَدْ رَدَّ

وَاخْتَلَفُوا إِنْ سَكَتَ الشَّيْخُ فَكَمْ ... يُقِرُّ لَفْظًا قَرَأَهُ الْمُعْظَمُ

وهو الصحيح كافيا وقل منع ... بعض أولى الظاهر منه وقطع

به أبو الفتح سليم الرازي ... ثم أبو إسحاق الشيرازي

كذا أبو نصر وقال يعمل ... به وألفاظ الأداء الأول

ولم أر اختار الذي قد عمدا ... عليه أكثر الشيوخ في الأدا

حدثني في اللفظ حيث أفردا ... وجمع ضمير هاذا العدد

والعرض اسمع قل أخبرنا ... أو قاريا أخبرني واستحسنا

ونحوه عن ابن وهب رويا ... وليس بالواجب للكن رضيا

وَالشَّكُّ فِي الْأَخْذِ كَأَنْ وَعَدَهُ ... أَوْ مَعَ سِوَاهُ فَاعْتِبَارُ الْوَحْدَهْ

مُحْتَمِلٌ لَكِنْ رَأَى الْقَطَّانُ ... الْجَمْعَ فِيمَا أَوْهَمَ الْإِنْسَانُ

فِي شَيْخِهِ مَا قَالَ وَالْوَحْدَةُ قَدْ ... اخْتَارَ فِي ذَا الْبَيْهَقِيُّ وَاعْتَمَدْ

وَقَالَ أَحْمَدُ اتْبَعْ لَفْظًا وَرَدْ ... لِلشَّيْخِ فِي أَدَائِهِ وَالْتَعَدْ

وَمَنَعَ الْإِبْدَالَ فِيهَا صُنِّفَا ... الشَّيْخُ لَكِنْ حَيْثُ رَاوٍ عَرَفَا

بِأَنَّ سَوْقَ فَفِيهِ مَا جَرَى ... فِي النَّقْلِ بِالْمَعْنَى وَمَعْ ذَا فَرَوَى

بِأَنَّ ذَا فِيمَا رَوَى ذَوُو الطَّلَبْ ... بِاللَّفْظِ لَا مَا وُضِعُوا فِي الْكُتُبْ

وَاخْتَلَفُوا فِي صِحَّةِ السَّمَاعِ ... مِنْ نَاسِخٍ فَقَالَ بِامْتِنَاعِ

اَلْاَسْفَرَائِنِي مَعَ الْحَرَبِيِّ ... وَابْنُ عَدِيٍّ وَعَنِ الصِّبْغِيِّ

اَكْثَرُ وَنَحْدِيثًا وَاَخْبَارًا اَقَلّ ... حَزَرْتُ وَالرَّازِيُّ وَهُوَ الْحَنْظَلِيّ

وَابْنُ الْمُبَارَكِ كِلَاهُمَا كَتَبْ ... وَجَوَّزَ الْحَمَّالُ وَالشَّيْخُ ذَهَبْ

بِاَنَّ خَيْرًا مِنْهُ اَنْ يُفَصَّلَا ... فَحَيْثُ فَهْمٌ صَحَّ اَوْ لَا بَطَلَا

كَمَا جَرَى لِلدَّارَقُطْنِيِّ حَيْثُ عَدّ ... اِمْلَاءَ اِسْمَعِيلَ عَدًّا وَسَرَدْ

وَذَا يَجْرِي فِي الْكَلَامِ اَوْ ... هَيْئَةٍ حَتَّى خَفِيَ الْبَعْضُ كَذَا

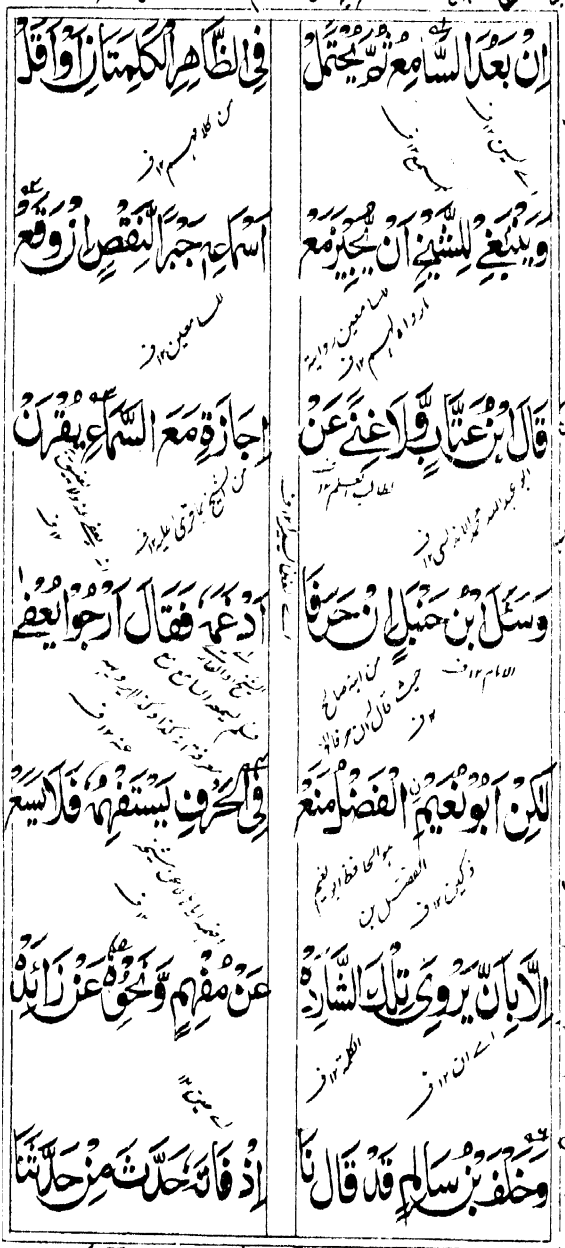

إن بعد السامع ثم يحتمل
في الظاهر الكلمتان أو أقل

ويبتغي للشيخ أن يجيد مع
أسماء جبر النقص إن وقع

قال ابن عتاب فلا غنى عن
إجازة مع السماع يقرن

وسئل ابن حنبل إن حرفا
أدغمه فقال أرجو أن يعفى

لكن أبو نعيم الفضل منع
في الحرف يستفهمه فلا يسع

إلا بأن يروي تلك الشارة
عن مفهم ونحوه عن زائده

وخلف بن سالم قد قال نا
إذ فائدة حدث من حدثنا

صَحَّ وَعَنْ شُعْبَةَ لَا تَرْوِ لَنَا ... أَنَّ بِلَالًا وَحَدِيثُ أُمِّنَا

وَلَا يَضُرُّ سَامِعًا إِنْ يَمْنَعَهْ ... الشَّيْخُ إِنْ يَرْوِي مَا قَدْ سَمِعَهْ

كَذَلِكَ التَّخْصِيصُ أَوْ رَجَعَتْ ... مَا لَمْ يَقُلْ أَخْطَأْتُ أَوْ شَكَكْتُ

الثَّالِثُ الْإِجَازَةُ

ثُمَّ الْإِجَازَةُ تَلِي السَّمَاعَ ... وَنُوِّعَتْ لِتِسْعَةٍ أَنْوَاعَ

أَرْفَعُهَا بِحَيْثُ لَا مُنَاوَلَهْ ... تَعْيِينُهُ الْمُجَازَ وَالْمُجَازَ لَهْ

وَبَعْضُهُمْ حَكَى اتِّفَاقَهُمْ عَلَى ... جَوَازِ ذَا وَذَهَبَ الْبَاجِيُّ إِلَى

نفي الخلاف مطلقا وهو غلط — قال والاختلاف في العمل فقط

وردّه الشيخ بان للشافعي — قولان فيها ثم بعض تابعي

مذهبه قاضي حسين منعا — وصححه الهاوي به قد قطعا

قال الكشعبة ولو جاز اذن — لبطلت رحلة طلاب السنن

وعن ابي الشيخ مع الحربي — ابطلها كذاك للسبخري

لكن على جوازها استقرا — عملهم والاكثرون طرا

قالوا به لذا وجوب العمل — بها وقيل لاحكام المرسل

والثاني أن يعين المجاز له ... دون المجاز وهو أيضا قبله

جمهورهم رواية وعملا ... والخلف أقوى فيه مما قد خلا

والثالث التعميم في المجاز ... له وقد مال إلى الجواز

مطلقا الخطيب وابن مندة ... ثم أبو العلاء أيضا بعده

وجاز للموجود عند الطبري ... والشيخ للإبطال مال فاحذري

وما يعم مع وصف حصر ... كالعلما يومئذ بالثغر

فإنه إلى الجواز أقرب ... قلت عياض قال لست أحسب

فِي ذَا اخْتِلَافًا فَابْنِهِمْ مِمَّنْ بَنَى ... إِجَازَةً لِكَوْنِهِ مُنْحَصِرَا

وَالرَّابِعُ الْجَهْلُ بِمَنْ أُجِيزَ لَهُ ... أَوْ مَا أُجِيزَ كَأَجَزْتُ أَزْ فُلَهْ

بَعْضَ سَمَاعَاتِي لِذَا إِنْ سَمَّى ... كِتَابًا أَوْ شَخْصًا وَقَدْ تُسَمَّى

بِهِ سَوَاهُ ثُمَّ لَمَّا يَتَّضِحْ ... مُرَادُهُ مِنْ ذَاكَ فَهُوَ لَا يَصِحْ

أَمَّا الْمُسَمَّوْنَ مَعَ الْبَيَانِ ... فَلَا يَضُرُّ الْجَهْلُ بِالْأَعْيَانِ

وَتُنْبَغِي الصِّحَّةُ إِنْ جَمَّلَهُمْ ... مِنْ غَيْرِ عَدٍّ وَتَصَفٍّ لَهُمْ

وَالْخَامِسُ التَّعْلِيقُ فِي الْإِجَازَهْ ... بِمَنْ يَشَاؤُهَا الَّذِي أَجَازَهْ

وغيره معينا والاولى ... اكثرهم ولو اجاز الكلا

مع ابي يعلى الامام الحنبلي ... مع ابن عمروس وقاله يتجلى

بجهل ذي شاؤها والظاهر ... بطلانها بذاك افتى طاهر

قلت وجد ابن ابي حيتمة ... اجاز كالثانية المبهمة

وان يقل من شاء يروي قربا ... ونحوه الازدي مجيز كتبا

اما اجزت لفلان ان يروي ... فالاظهر الاقوى الجواز فاعتمه

والسادس الاذن لمعدوم تبع ... كقوله اجزت لفلان مع

أَوْلَادِهِ وَنَسْلِهِ وَعَقِبِهِ ... حَيْثُ أَتَوْا وَخُصَّ لِلْمُعْدَمِ بِهِ

وَهُوَ أَوْهَى وَأَجَازَ الْأَوَّلَا ... ابْنُ أَبِي دَاوُدَ وَهُوَ مُثِّلَا

بِالْوَقْفِ لَكِنَّ أَبَا الطَّيِّبِ رَدّ ... كِلَيْهِمَا وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمُعْتَمَدْ

كَذَا أَبُو نَصْرٍ وَجَازَ مُطْلَقَا ... عِنْدَ الْخَطِيبِ وَبِهِ قَدْ سُبِقَا

مِنْ ابْنِ عَمْرٍو سِرْ مَعَ الْقُرَّاءِ ... وَقَدْ رَأَى الْحُكْمَ عَلَى اسْتِوَاءِ

فِي الْوَقْفِ أَيْ فِي صِحَّةٍ يَمْتَنِعَا ... أَبَا حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ مَعَا

وَالسَّابِعُ الْأَذْنُ لِغَيْرِ أَهْلِ ... لِلْآخِذِ عَنْهُ كَافِرٍ أَوْ طِفْلِ

الفيّة

غير مميز وذا الآخير ... رأى أبو الطيب والجمهور
ولم أجد في الكل أيضا نقلا ... بحضرة المزني تراه فعلا
ولم أجد في الكل أيضا نقلا ... وهو من المعدوم أولا فعلا
وللخطيب لم أجد من فعله ... قلت رأيت بعضهم قد سئله
مع أبويه فأجاز ولعل ... ما صفح الأسماء فيها إذ فعل
وينبغي البنا على ما ذكروا ... هل يعلم الحمل وهذا أظهر
والثامن الأذن بما سيحمله ... الشيخ والصحيح أنا نبطله

[illegible]

الفيه

وَبَعْضُ عَصْرِيِّ عِيَاضٍ بَيَّنَهْ ... وَابْنُ مُغِيثٍ لَمْ يُجِبْ مَنْ سَأَلَهْ

وَإِنْ يَقُلْ أَجَزْتُهُ مَا صَحَّ لَهْ ... أَوْ سَمِعَ الصَّحِيحَ عَنْ عَمَلَهْ

اَلدَّارَقُطْنِيِّ وَسِوَاهُ أَوْ حَذَفْ ... يَصِحُّ جَازَ الْكُلَّ حَيْثُ عُرِفْ

وَالنَّاسِعُ الْإِذْنُ بِمَا أُجِيزَا ... لِشَيْخِهِ فَقِيلَ لَنْ يَجُوزَا

وَرُدَّ وَالصَّحِيحُ الِاعْتِمَادُ ... عَلَيْهِ قَدْ جَوَّزَهُ النُّقَّادُ

أَبُو نُعَيْمٍ وَلَدَا ابْنُ عُقْدَهْ ... وَالدَّارَقُطْنِيِّ وَنَصْرٌ بَعْدَهْ

وَإِلَى ثَلَثًا بِإِجَازَةٍ وَقَدْ ... رَأَيْتُ مَنْ وَالَى لِخَمْسٍ يُعْتَمَدْ

وَيَنْبَغِي تَأَمُّلُ الْإِجَازَةِ ... فَحَيْثُ شَيْخٌ شَيْخَ إِجَازَهْ

بِلَفْظِ مَا صَحَّ لَدَيْهِ لَمْ يَخِطْ ... مَا صَحَّ عِنْدَ شَيْخِهِ مِنْهُ فَقَطْ

لَفْظُ الْإِجَازَةِ وَشَرْطُهَا

أَجَزْتُهُ ابْنُ فَارِسٍ قَدْ نَقَلَهْ ... وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ قَدْ أَجَزْتُ لَهْ

وَإِنَّمَا تُسْتَحْسَنُ الْإِجَازَهْ ... مِنْ عَالِمٍ بِهَا وَمَنْ أَجَازَهْ

طَالِبِ عِلْمٍ وَالْوَلِيدُ ذَاذَكَرْ ... عَنْ مَالِكٍ شَرْطًا وَعَنْ أَبِي عُمَرْ

أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهَا لَا تُقْبَلُ ... إِلَّا لِمَاهِرٍ وَمَا لَا يُشْكَلُ

وَاللَّفْظُ إِنْ جَا بِكُتْبٍ حَسَنْ ... أَوْ دُوْنَ لَفْظٍ فَانْوِ وَهْوَ دُوْنَ

اَلرَّابِعُ اَلْمُنَاوَلَةُ

ثُمَّ الْمُنَاوَلَاتُ إِمَّا تَقْتَرِنْ ... بِالْإِذْنِ أَوْ لَا فَالَّتِي فِيهَا إِذَنْ

عَلَى الْإِجَازَاتِ وَأَعْلَاهَا إِذَا ... أَعْطَاهُ مِلْكًا فَإِعَارَةً كَذَا

أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِالْكِتَابِ ... عَرْضًا وَهٰذَا الْعَرْضُ لِلْمُنَاوَلَهْ

وَالشَّيْخُ ذُو مَعْرِفَةٍ فَيَنْظُرُهْ ... ثُمَّ يُنَاوِلُ لِلْكِتَابِ بُضْرَهْ

يَقُولُ هٰذَا مِنْ حَدِيثِي فَارْوِهِ ... وَقَدْ حَكَوْا عَنْ مَالِكٍ وَنَحْوِهِ

الفيه

بِأَنَّهَا تُعَادِلُ السَّمَاعَا ... وَقَدْ أَبَى الْمَفْتُونُ ذَا امْتِنَاعَا

إِسْحَاقُ وَالثَّوْرِيُّ مَعَ النُّعْمَانِ ... وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ السِّيَالُ

وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُهُمْ رَأَوْا ... بِأَنَّهَا أَنْقَصُ قُلْتُ قَدْ حَلَوْا

إِجْمَاعَهُمْ بِأَنَّهَا صَحِيحَهْ ... مُعْتَمَدٌ وَإِنْ تَكُنْ مَرْجُوحَهْ

أَمَّا إِذَا نَاوَلَ وَاسْتَرَدَّا ... فِي الْوَقْتِ صَحَّ وَالْمَجَازُ أَدَّى

مِنْ نُسْخَةٍ قَدْ وَافَقَتْ رِوَايَهْ ... وَهٰذِهِ لَيْسَتْ لَهَا مِنْ يَهْ

عَلَى الَّذِي عَيَّنَ فِي الْإِجَازَهْ ... عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ لٰكِنْ مَازَهْ

أَهْلُ الْحَدِيثِ أَجَازُوا وَقَدْ مَا ... أَمَّا إِذَا مَا الشَّيْخُ لَمْ يَنْظُرْ مَا

أَحْضَرَهُ الطَّالِبُ لَكِنْ وَاعَتَمَهْ ... مِنْ أَحْضَرَ الْكِتَابَ وَهُوَ مُعْتَمَهْ

صَحَّ وَالْأَبْطَلَ اسْتِيقَانًا ... وَإِنْ يَقُلْ أَجَزْتُهُ أَنْكَانَا

ذَا مِنْ حَلِيَّتِي وَهُوَ فِعْلٌ حَسَرْ ... يُفِيدُ حَيْثُ وَقَعَ التَّبَيُّنْ

وَإِنْ خَتَمْ مِنْ إِذْنِ الْمُنَاوَلَهْ ... قِيلَ تَصِحُّ وَالْأَصَحُّ بَاطِلَهْ

كَيْفَ يَقُولُ مَنْ رَوَى بِالْمُنَاوَلَةِ وَالْإِجَازَةِ

وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ رَوَى مَا نُوِّلَا ... فَمَالِكٌ وَابْنُ شِهَابٍ جَعَلَا

بِأَنَّهَا تُعَادِلُ السَّمَاعَا ... وَقَدْ أَبَى الْمَفْتُونُ ذَا امْتِنَاعَا

إِسْحَاقُ وَالثَّوْرِيُّ مَعَ النُّعْمَانِ ... وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ الشَّيْبَانِي

وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَخَيْرُهُمْ رَأَوْا ... بِأَنَّهَا انْقَصُّ قُلْتُ قَدْ حَلَوْا

إِجْمَاعَهُمْ بِأَنَّهَا صَحِيحَهْ ... مُعْتَمَدًا وَإِنْ تَكُنْ مَرْجُوحَهْ

أَمَّا إِذَا نَاوَلَ وَاسْتَرَدَّا ... فِي الْوَقْتِ صَحَّ وَالْمَجَازُ أَدَّى

مِنْ نُسْخَةٍ قَدْ وَافَقَتْ مَرْوِيَّهْ ... وَهٰذِهِ لَيْسَتْ لَهَا مَزِيَّهْ

عَلَى الَّذِي عَيَّنَ فِي الْإِجَازَهْ ... عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ لَكِنْ مَازَهْ

أَهْلُ الْحَدِيثِ إِخْرَاجًا وَقَدْ مَا ... أَمَّا إِذَا مَا الشَّيْخُ لَمْ يَنْظُرْ مَا

أَحْضَرَهُ الطَّالِبُ لِكَيْ وَاعَتَهُ ... مِنْ أَحْضَرَ الْكِتَابَ وَهُوَ مَعَتَهُ

صَحَّ وَالْأَبْطَلَ اسْتِيقَانَا ... وَإِنْ يَقُلْ أَجَزْتُهُ أَنْكَانَا

ذَا مِنْ حَدِيثِي فَهُوَ فِعْلٌ حَسَنْ ... يُفِيدُ حَيْثُ وَقَعَ التَّبَيُّنْ

وَإِنْ خَتَمْ مِنْ إِذْنِ الْمُنَاوَلَهْ ... قِيلَ تَصِحُّ وَالْأَصَحُّ بَاطِلَهْ

كَيْفَ يَقُولُ مَنْ رَوَى بِالْمُنَاوَلَةِ وَالْإِجَازَةِ

وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ رَوَى مَا نَوْلَا ... فَمَالِكٌ وَابْنُ شِهَابٍ جَعَلَا

إِطْلَاقُهُ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَا ... يَسُوغُ وَهُوَ لَائِقٌ بِمَنْ يَرَى

الْعَرْضُ كَالسَّمَاعِ بَلْ إِجَازَهْ ... بَعْضُهُمْ فِي مُطْلَقِ الْإِجَازَهْ

وَالْمَرْزُبَانِيُّ وَأَبُو نُعَيْمِ ... أَخْبَرَ وَالصَّحِيحُ عِنْدَ الْقَوْمِ

تَقْيِيدُهُ بِمَا يَبِينُ الْوَاقِعَا ... إِجَازَةً تَنَاوُلًا مَعَا

أَذِنَ لِي أَطْلَقَ لِي أَجَازَنِي ... سَوَّغَ لِي أَبَاحَ لِي نَاوَلَنِي

وَإِنْ أَبَاحَ الشَّيْخُ لِلْمُجَازِ ... إِطْلَاقُهُ لَمْ يَكْفِ فِي الْجَوَازِ

وَبَعْضُهُمْ أَتَى بِلَفْظِ مُوهِمِ ... شَافَهَنِي كَتَبَ لِي فَمَا سَلِمْ

وقد أتى بخبر الآحاد والعدل ... فيها ولم يخل من النزاع

ولفظ أن أخباره الخطابي ... وهو مع الإسناد ذو اقتراب

وبعضهم يختار في الإجازه ... أنباءنا كصاحب العجازه

والختاره الحاكم فيما شاهده ... بالإذن بعد عرضه مشافهه

واستحسن البيهقي مصطلحا ... أنبانا إجازة فصرحا

وبعض من تأخر استعمل عن ... إجازة وهي قريبة لمن

سماعه من شيخي فيه ليشك ... وحرف عن بينهما فمشترك

الخامس المكاتبة

وفي البخاري قال وفي بعضها حيزيهم للعرض والمناولة

ثم الكتابة بخط الشيخ أو باذنه عنه لغائب ولو

الحاضر فان اجاز معها اشبه ما ناول او وجادها

صح على الصحيح والمشهور قال به ايوب مع منصور

والليث والسمعاني قد اجازه وعدة اقوى من الاجازة

وبعضهم صحة ذا منعا وصاحب الحاوي به قد قطعه

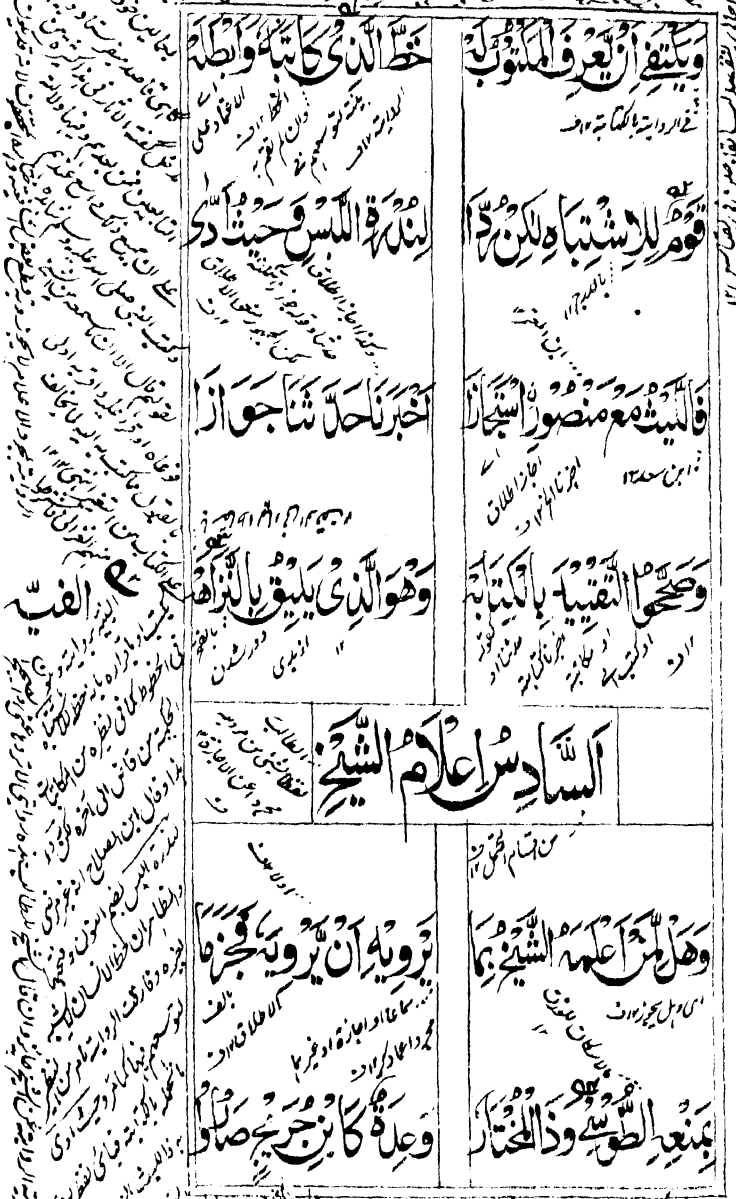

وَفِي الْبُخَارِيِّ قَالَ وَفَعَلَهُ ... خَيْرُهُمْ لِلْعَرْضِ وَالْمُنَاوَلَهْ

الْخَامِسُ الْمُكَاتَبَةُ

ثُمَّ الْكِتَابَةُ بِخَطِّ الشَّيْخِ أَوْ ... بِإِذْنِهِ عَنْهُ لِغَائِبٍ وَلَوْ

حَاضِرٍ فَإِنْ أَجَازَ مَعَهَا ... أَشْبَهَ مَا نَاوَلَ وَجَرَّدَهَا

صَحَّ عَلَى الصَّحِيحِ وَالْمَشْهُورِ ... قَالَ بِهِ أَيُّوبُ مَعْ مَنْصُورِ

وَاللَّيْثُ وَالسَّمْعَانِ قَالَ أَجَازَهُ ... وَعَدَّهُ أَقْوَى مِنَ الْإِجَازَهْ

وَبَعْضُهُمْ صِحَّةَ ذَاكَ مَنَعَا ... وَصَاحِبُ الْحَاوِي بِهِ قَدْ قَطَعَا

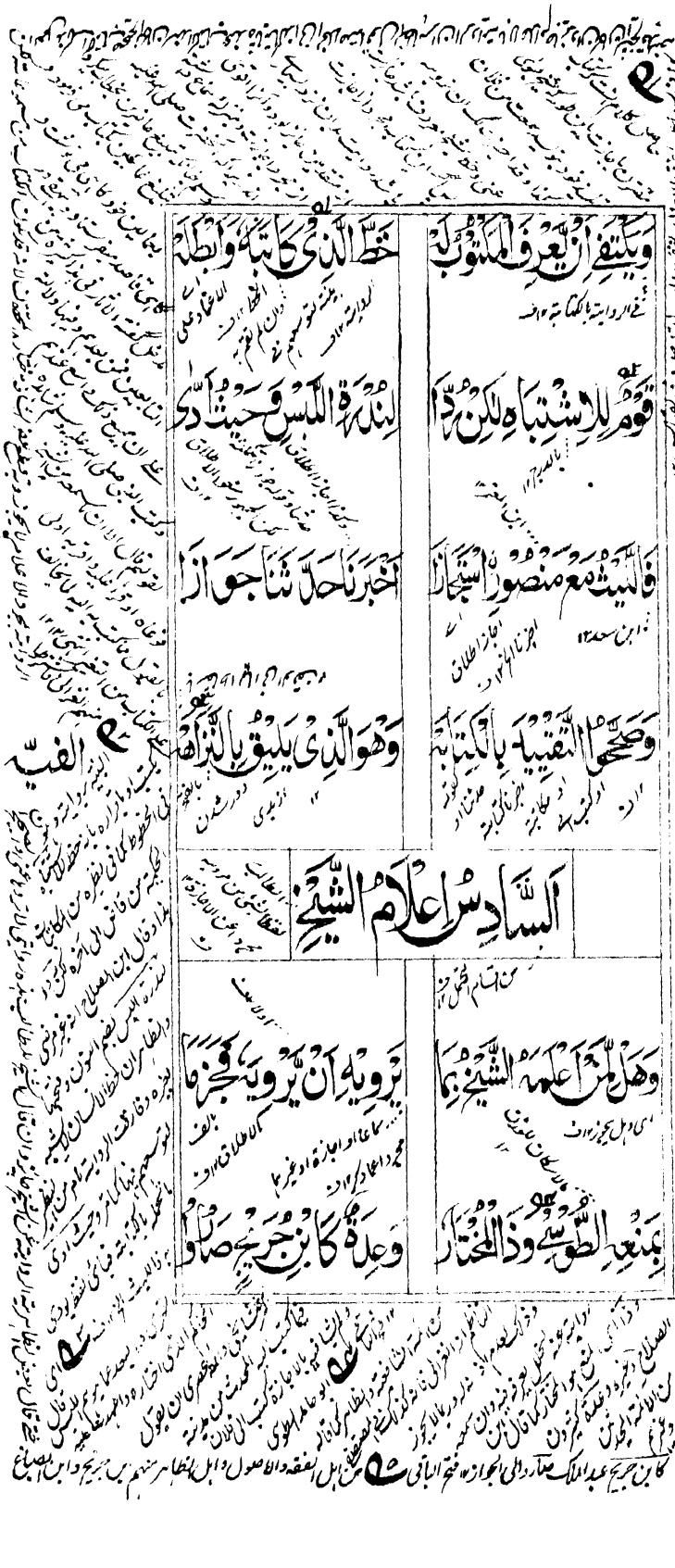

إلى الجواز وابن بكر نصره ... وصاحب الشامل جزما ذكره

بل زاد بعضهم بأن لو منعه ... لم يمتنع كما إذا قد سمعه

ورد كاسترعاء من لم يحمل ... لكن إذا صح عليه العمل

السابع الوصية بالكتاب

وبعضهم أجاز للموصى له ... بالجزء من زاد وقضى أجله

يرويه أو لسفر أراده ... ورد ما لم يرد الوجادة

الثامن من الوجادة

ثُمَّ الْجَادَةُ وَتِلْكَ مَصَلَّهُ ... وَجَدْتُهُ مُوَلَّدًا لَيْظَهَرْ

تَغَايُرُ الْمَعْنَى وَذَاكَ أَنْ تَجِدْ ... بِخَطِّ مَنْ عَاصَرْتَ أَوْ قَبْلَ عَهِدْ

مَا لَمْ يُحِلْ تَنَكُّبٌ بِهِ وَلَمْ يَجُنْ ... فَقُلْ بِخَطِّهِ وَجَدْتُ وَاخْبُرَنْ

إِنْ لَمْ تَثِقْ بِالْخَطِّ لَنْ تُوَجَّدْ ... عَنْهُ أَوِ اذْكُرْ قِيلَ وَضَنَّتْ

وَكُلُّهُ مُنْقَطِعٌ وَالْأَوَّلُ ... قَدْ شِيبَ وَصْلًا وَقِفًا وَقِيلَ

فِيهِ بِعَنْ قَالَ وَهٰذَا دَلَّسَهْ ... تَقْبِيحُ إِنْ أَوْهَمَ أَنَّ نَفْسَهْ

حَلَّتْهُ بِهِ وَبَعْضُ أَدْلَى ... حَلَّتْنَا أَخْبَرَنَا وَرَدَّا

وَقِيلَ فِي الْعَمَلِ إِنَّ الْمُعْظَمَا ... لَمْ يَرَهُ وَبِالْوُجُوبِ جَزَمَا

بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ وَهُوَ الْأَصْوَبُ ... وَلَا بُزَادِرِيسَ الْجَوَازَ نَسَبُوا

وَإِنْ يَكُنْ بِغَيْرِ خَطٍّ فَقَلَّ ... قَالَ وَنَحْوُهَا وَإِنْ لَمْ يَحْصُلَا

بِالنُّسْخَةِ الْوُثُوقُ قُلْ بَلَغَنِي ... وَالْجَزْمُ يُرَجِّحُ حَلَّهُ لِلْفَيْضِي

كِتَابَةُ الْحَدِيثِ وَضَبْطُهُ

وَاخْتُلِفَ الصَّحَابُ وَالْأَتْبَاعُ ... فِي كِتْبَةِ الْحَدِيثِ وَالِاجْمَاعُ

عَلَى الْجَوَازِ بَعْدَهُمْ بِالْجَزْمِ ... لِقَوْلِهِ اكْتُبُوا وَكُتْبِ السَّهْمِ

وَيَنْبَغِي إِعْجَامُ مَا يُسْتَعْجَمُ ... وَشَكْلُ مَا يُشْكِلُ لِمَا يُفْهَمُ

وَقِيلَ كُلٌّ لِلَّذِي بِالِابْتِدَاءِ ... وَالْكَدُّ وَاصْطِبَارُ الْأَسْمَاءِ

وَلَيْكُ فِي الْأَصْلِ وَفِي الْهَامِشِ مُعْ ... تَقْطِيعَهُ الْحَرْفَ وَضَمَّ الْفَمْ

وَيُكْرَهُ الْخَطُّ الدَّقِيقُ الْأَلَا ... لِضَيْقِ قِرْطَاسٍ وَلَهْجٍ فَلَا

وَشَرُّهُ التَّعْلِيقُ وَالْمَشْقُ كَمَا ... شَرُّ الْقِرَاءَةِ إِذَا مَا هَذْرَمَا

وَيُنْقَطُ الْمُهْمَلُ لَا الْحَا سُفْلَا ... وَكُتِبَ ذَاكَ الْحَرْفُ تَحْتَ مِثْلَا

وَفَوْقَهُ قَالُوا قَلَامَةً أَقْوَالُ ... وَالْبَعْضُ نُقْطَ السِّينِ صَفًّا قَالُوا

وبعضها يحيط فوق المهمل ... وبعضهم كالهمز تحت يجعل

وان اتى بهمز او ميزا ... مراده والخير ان لا يهمزا

وتبغ الدارة فصلا وارتضى ... اعفالها الخطيب حتى يعرضا

وكرهوا فصل مضاف اسم الله ... عنه بسطر انبنا فما تلا

وكتبت تاء المثنى والتسمية ... مع الصلوة للنبي تعظيما

وان يكن اسقط في الصلوة ... خولف في سقط الصلوة احمد

وعلة قيل بالس وايه ... مع نطقهم كما روو واحكايه

وَالْعَنْبِ وَابْنِ الْمَدِيْنِيِّ بَيِّضَا ... هَا لِلْإِعْجَالِ وَعَادَا عِوَضَا

وَاجْتَنِبِ الرَّمْزَ لَهَا وَالْحَذْفَا ... مِنْهَا صَلُوةً أَوْ سَلَامًا تَكْفِي

اَلْمُقَابَلَةُ

ثُمَّ عَلَيْهِ الْعَرْضُ بِالْأَصْلِ وَلَوْ ... كَانَ لِإِجَازَةٍ أَوْ أَصْلِ الشَّيْخِ أَوْ

فَرْعِ مُقَابَلٍ وَخَيْرُ الْعَرْضِ مَعْ ... أُسْتَاذِهِ بِنَفْسِهِ إِذْ يَسْمَعُ

وَقِيْلَ بَلْ مَعْ نَفْسِهِ تَشَرُّفًا ... بَعْضُهُمْ هٰذَا وَفِيْهِ غَلَطًا

وَلْيَنْظُرِ السَّامِعُ حِيْنَ يَطْلُبُ ... فِي نُسْخَةٍ وَقَالَ يَحْيَى يَجِبُ

وجوز الاستاذان بين وبين من

ابو اسحاق الاسفرائني وابو

بين والنسخ من اصل وليرد

عند الرواية ان لم يقابل وكان النسخ لديك

الكتاب من اصل معتمد بمرح الهمزة وسبقه الى

شرطا ثم اعتبر ما ذكرا

اي ما ذكر من صحة نقل الخ ابتدا الزركشي من

غير مقابل وللمخطيب ان

اي من كتاب غير مقابل وغيره الجواز بقيا للمخطيب

لكن ان بين الخ

صحة نقل ناسخ فالشيخ قد

اي الاصل الخ

في اصل الاصل ان كن مهورا

تخيير الساقط

وما بعده كالذي قبله

وتثبت الساقط وهو الذي

حاشية الى اليمين يلحق

فوق والسطور على قسر

لم يكن اخر سطر ولكن

منعطفا له وقيل صل بخط

وخير للسقط من حيث سقط

الغنية

٩٢

وبعده التبصي أو زد رجعا ... أو رر الكلمة ثم تسقطمعا

وفيه لبس ولغير الأصل ... خرج بوسط كلمة المحل

ولعياض الخرج ضبب ... أو صحح خوف لبس والجلي

التصحيح والتمريض وهو التضبيب

وكتبوا صح على المعرض ... للشك إن نقلا ومعنا رتضي

ومرضوا فضببوا صادا تمه ... فوق الذي صح ورودا وفسده

وضببوا في القطع والإرسال ... وبعضهم في الأعصر الخوالي

الفيّ

يكتب صاد عند عطف السما ... توهم تضييبا كذاك إذ ما

يختص التصحيح بعض يوهم ... وإنما يميزه من يفهم

الكشط والمحو والضرب

وما يزيد في الكتاب يبعد ... كشطا ومحوا وبضرب جود

وصله بالحرف وفيما أوهما ... مع عطف أو كتب لآخر الحا

أو نصف دارة ولا صفرا ... في كل جانب وعلم سطرا

سطرا إذا ما كثرت سطورة ... أولا وإن حرفا فكثيره

العمل في اختلاف الروايات
الاشارة بالرمز

وَاخْتَصَرُوا فِي كُتُبِهِمْ حَدَّثَنَا ... عَلَى ثَنَا أَوْنَا وَقِيلَ دَثَنَا

وَاخْتَصَرُوا أَخْبَرَنَا عَلَى أَنَا ... أَوْ أَرَنَا وَالْبَيْهَقِيُّ أَبَنَا

قُلْتُ وَمَنْ قَالَ أَسْنَادًا يُرَدْ ... قَافًا وَّقَالَ الشَّيْخُ حَذْفُهَا عَهِدْ

خَطَأً وَلَا بُدَّ مِنَ النُّطْقِ كَذَا ... قِيلَ لَهُ وَيَنْبَغِي النُّطْقُ بِذَا

وَكَتَبُوا عِنْدَ انْتِقَالٍ مِّنْ سَنَدْ ... لِغَيْرِهِ حُ وَانْطِقْ بِهَا وَقَدْ

رَأَى الرَّهَاوِيُّ بِأَنْ لَا تُقْرَأَا ... وَأَنَّهَا مِنْ حَائِلٍ قَدْ رَأَى

بَعْضُ أُولِي الْغَرْبِ بِأَنْ يَقُولَا ... مَكَانَهَا الْحَدِيثَ قَطُّ وَقِيلَا

بل جعلوه تحويل وقال قد كتب

مكانها صحة وفاتها انتخب

كتابة التسميع

ويكتب اسم الشيخ بعد البسملة ... والسامعين قبلها مكملة

مورخا اوجنبها باسطره ... او آخر الجزء والاظهر كره

بخط موثوق بخط عرفا ... ولو بخطه لنفسه كفى

ان حضر الكل والا استملى ... من ثقة صحح شيخ ام لا

وليعرف المسمى به ان يستعر ... وان يكن بخط مالك سطر

الف

فقد رأى حفص واسمعيل

إذ خطه على الرضى به دأبه

وليحذر المعارض تطويلا وأن

صفة رواية الحديث وآدابه

وليروِ من كتابه وإن عرى

من حفظه فجائز للآلتي

وعن أبي حنيفة المنع كما

عن مالك والصيدلاني وإذا

رأى سماعه ولم يذكر فمن

فكذا لو بكتابي قرضه إذ سلموا

كما على الشاهد ما تحملا

يثبت قبل عرضه ما لم يبن

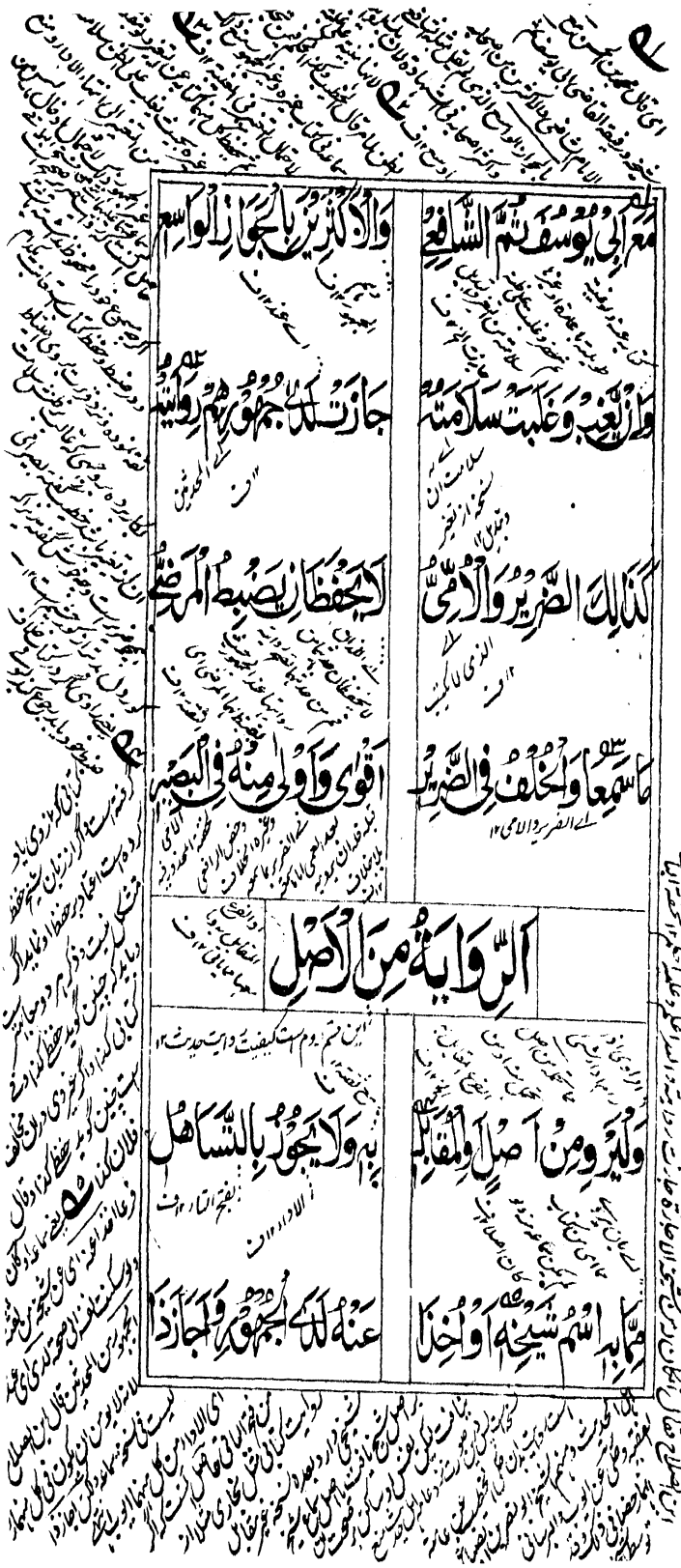

مع ابی یوسف ثم الشافعی | والاکثرین بجواز الواسم
وان غبت وغلبت سلامته | جازت لدی الجمهور روایته
کذلک الضریر والامی | لاحفظ یضبط المرضی
سمعا والخلف فی الضریر | اقوی واولی منه فی البصیر
الی وایة من الاصل
ولیروی من اصل المقابل | به ولا یجوز بالتساهل
مما به اسم شیخه اوخذا | عنه لدی الجمهور واجازذا

الفية

أيوب والبرساني قد أجازه ... ورخص الشيخ مع الإجازه

وإن يخالف حفظه كتابه ... وليس منه قرأوا صوابه

الحفظ مع تيقن والأحسن ... الجمع كالخلاف في من يتقن

الرواية بالمعنى

ولير بالألفاظ من لا يعلم ... مدلولها وغيره فالمعظم

أجاز بالمعنى وقيل الخبر ... والشيخ في التصنيف قطعا قد حظر

وليقل الراوي بمعنى أو كما ... قال ونحوه كشكل أبهما

الاقتصار على بعض الحديث

وحذف بعض المتن فامنع أو أجز ... أو ان أتم أو لعارض ومز

ذا بالصغير ان يكن ما اختصر ... منفصلا عن الذي قد ذكره

وما لديهم من مهمة ان يفعله ... فان أبى فجاز ان لا يكمله

أما اذا قطع في الابواب ... فهو الى الجواز ذو اقتراب

التسميع بقراءة الشيخ والمصحف

وليحذر اللحان والمصحفا ... على حديثه بان يحرفا

فيدخل في قوله من لذ بنا

فحق النحو على من طلبا

والأخذ من أفواههم لا الكتب

أدفع للتصحيف فاسمع واذكر

إصلاح اللحن والخطاء

وإن أتى في الأصل لحن وخطا

فقيل يرد به كيف جاء غلطا

ومذهب المحصلين يصلح

ويقرء الصواب وهو الأرجح

في اللحن لا يختلف المعذبه

وصوبوا الإبقاء مع تنبيه

ويذكر الصواب جانبا لذ

عن أكثر الشيوخ نقلا فخذ

اختلاف الفاظ الشيوخ

والبدء بالصواب اولى واسد ... واصلح الاصلاح من تدرد

وليات في الاصل بما لا يكثر ... كاين وحرف حيث لا يغير

والسقط يدرى ان من قول الى ... به يزاد بعد يعني مثبتا

وصححوا استدراك ما درس في ... كتابه من غيره ان يعرف

صحته من بعض متن او سند ... كما اذا ثبته من يعتمد

وحسنوا البيان كالمستشكل ... كلمة في اصل فليسئل

وَحَيْثُ مَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْخٍ سَمِعْ ... مُتَّبِعًا مَعْنًى لَا بِلَفْظٍ فَقَنِعْ

بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَسَمِّ الْكُلَّ صَحْ ... عِنَايَةً مُجَرِّدَ النَّقْلِ مَعْنًى وَرَجِحْ

بَيَانُهُ مَعْ قَالَ أَوْ مَعْ قَالَا ... وَمَا بِبَعْضٍ ذَا وَذَا وَقَالَا

أَقْتَرَبَا فِي اللَّفْظِ أَوْ لَمْ يَقْلِ ... صَحَّ بِهِمْ وَالْكُتْبُ ائْتَقَابَلِ

بِأَصْلِ شَيْخٍ مِنْ شُيُوخٍ فَهِمَا ... يُسَمِّي لِلْجَمِيعِ مَعْ بَيَانٍ احْتَمَلْ

الزِّيَادَةُ فِي نَسَبِ الشَّيْخِ

وَالشَّيْخُ إِنْ بَاتَ بِبَعْضِ نَسَبِ ... مِنْ فَوْقِهِ فَلَا تَزِدْ وَاجْتَنِبِ

الا بفصل نحو هو او يعني | او جئ بان واسبق المعنى
اما اذا الشيخ اتم النسبا | في اول الجزء فقط فقد ابا
الا كثير وز لجواز ان يتم | ما بعده والفصل اولى وانتم

الرواية من النسخ التي اسنادها واحد

والنسخ التي باسناد فقط | تجديده في كل متن احوط
والاغلب البدء به ويذكر | مع بعده معه وبه والاكثر
جوز ان يفرد بعضا باسنده | لاخذ كذا والافصاح اسده

وَمَنْ يُعِيدُ سَنَدَ الْكِتَابِ مَعَ أُخْرَةِ احْتِيَاطٍ وَخُلْفًا مَا رَفَعَ

تَقْدِيمُ الْمَتْنِ عَلَى السَّنَدِ

وَسَبْقُ مَتْنٍ لَوْ بِبَعْضِ سَنَدِ لَا تَمْنَعُ الْوَصْلَ وَلَا أَنْ يَبْتَدِي

رَاوٍ لِذَا بِسَنَدٍ فَتَجَّهُ وَقَالَ خُلْفُ النَّقْلِ مَعْنًى يَتَّجِهُ

فِي ذِي الْبَعْضِ الْمَتْنِ قَدْ مَتْ عَلَى بَعْضٍ فَفِيهِ ذَا الْخِلَافُ نُقِلَا

إِذَا قَالَ الشَّيْخُ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ

وَقَوْلُهُ مَعَ حَذْفٍ مَتْنٍ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ يُرِيدُ مَتْنًا قَبْلَهُ

فالأظهر المنع من أن يكتبه

بالدرج ف

إن عرف الراوي بالتحفظ

والمنع في نحو فقط قد حكيا

من ذلك في نحو بالتنوين اي نحو فقط اي دون مثله ف

والخير أن يقول مثل متن

قبل ومتنه لذا ويبني

وقوله إذ بعض متن ليس

وذكر الحديث فالمنع أحق

وقيل إن يعد في كلامهم الخبر

يرجى الجواز والبيان المعتبر

وقال إن يسمح فبالإجازة

لما طوى واغتفروا إفرازه

بسند الثاني وقيل بل

والضبط والتمييز للتلفظ

وذا على النقل بمعنى بنيا

قبل ومتنه لذا وبنى

إذ بعض متن ليس

وذكر الحديث فالمنع أحق

يرجى الجواز والبيان المعتبر

لما طوى واغتفروا إفرازه

إبدال الرسول بالنبي وعكسه

وإن رسولٌ بنبيٍّ أُبدلا ... فالظاهرُ المنعُ كعكسٍ مُثِّلا

وقد رجا جوازَه ابنُ حنبلِ ... والنوويُّ صوَّبه وهو جلي

السماع على نوعٍ من الوهن أو عن رجلين

ثم على السامعِ بالمذاكرهْ ... بيانُه لنوعِ وهنٍ خامرهْ

والمتنُ عن شخصين واحدٍ جرى ... الحسنُ الحذقُ له لكن يصح

ومسلمٌ عنه كنى فلم يوف ... والحذقُ حيث وثقا فيه اختف

وَإِنْ يَكُنْ عَنْ كُلِّ رَاوٍ قِطْعَهْ
مجموع الحديث عن رواة ملفقا بان كان
عن كل راو منهم قطعة منه الخ

أَجِزْ بِلَا مِرْيَةٍ بِخِلَافِ جَمْعِهْ

مَعَ الْبَيَانِ كَحَدِيثِ الْأَفْلَحْ

وَجَرْحُ بَعْضٍ مُقْتَضٍ لِلتَّرْكِ

وَحَذْفُ وَاحِدٍ مِنَ الْإِسْنَادِ

فِي الصُّورَتَيْنِ امْنَعْ لِلارْتِيَادِ

آدَابُ الْمُحَدِّثِ

وَصِحَّةُ النِّيَّةِ فِي التَّحْدِيثِ

وَاحْرِصْ عَلَى نَشْرِ الْحَدِيثِ

تَوَضَّأْ وَاغْتَسِلْ وَاسْتَعْمِلِ

طِيبًا وَتَسْرِيحًا وَوَزِّرِ الْمُعْتَلِي

صَوْتًا عَلَى الْحَدِيثِ وَاجْلِسْ بَادِي

وَهَيْبَةٍ بِصَدْرِ مَجْلِسٍ وَهَبْ

وَلَا تُحَدِّثْ عَجَلًا أَوْ أَنْ تَقُمْ ... لِمُخْلِصِ النِّيَّةِ طَالِبٍ فَهِمْ

وَفِي الطَّرِيقِ تَحْتَ جِذْعٍ أَوْ حَجَرْ ... أَوْ فِي الطَّرِيقِ حَيْثُ لَمْ تَجِدْ مَمَرْ

وَأَنْ يَحُسَّ لِلْخَمْسِينَا ... فِي شَيْءٍ أَرْوِهِ وَابْنُ خَلَّادٍ سَلَكْ

وَوَرَدَ وَالشَّيْخُ بِغَيْرِ الْبَارِعْ ... عَامًا وَلَا بَاسَ لِأَرْبَعِينَا

وَيَنْبَغِي الْإِمْسَاكُ إِنْ يَخْشَى الْهَرَمْ ... خَصَّصَ لَا كَمَالِكٍ وَالشَّافِعِي

وَإِنْ يَكُنْ ثَابَتَ عَقْلٍ لَمْ يَمِلْ ... وَبِالثَّمَانِينَ ابْنُ خَلَّادٍ جَزَمْ

الْبَغَوِيُّ وَالْهُجَيْمِيُّ وَفِئَهْ ... كَأَنَسٍ وَمَالِكٍ وَمَنْ فَعَلْ

كَالطَّبَرِيِّ حَدَّثُوا بَعْدَ الْمِائَهْ ... كَذَا لِطَبَرِيٍّ حَدَّثُوا بَعْدَ الْمِائَهْ

وَيَنْبَغِي إِمْسَاكُ الْأَعْمَى إِنْ خِيفَ

وَإِنْ مَنْ سَلَّ جُزْءَ قَدْ عُرِفْ

سُبْحَانَ مَنْ رَآهُ وَفِيهِ دَلَّ فَهُوَ حَقٌّ

وَتَرْكُ تَحْدِيثٍ بِحَضْرَةِ الْأَحَقِّ

وَبَعْضُهُمْ كَرِهَ الْأَخْذَ عَنْهُ

بِبَلَدٍ وَفِيهِ أَوْلَى مِنْهُ

وَلَا تَقُمْ لِأَحَدٍ وَأَقْبِلْ

عَلَيْهِمْ وَلِلْحَدِيثِ رَتِّلْ

وَاحْمَدْ وَصَلِّ مَعَ سَلَامٍ وَدَعَا

فِي بَدْءِ مَجْلِسٍ وَخَتْمٍ مَعَا

وَاعْقِدْ لِإِمْلَاكَ مَجْلِسًا فَذَاكَ أَمْنُ

أَرْفَعُ الْإِسْنَادِ وَالْأَخْذِ ثُمَّ أَنْ

تَكُنْ مَمُوعَ فَاتَّخِذْ مُسْتَمْلِيًا

مُحَصِّلًا ذَا يَقْظَةٍ مُسْتَوْلِيًا

أَوْفِيهِ مِنْ فَائِدَةٍ وَلَا تَزِدْ ... مِنْ كَثْرَةٍ تُوقِعُ فِي مَلَالَةِ

عَنْ إِسْنَادٍ قَصِيرٍ مَتْنٍ ... وَاجْتَنِبِ الْمُشْكِلَ وَالْغَرِيبَا

وَاسْتَحْسَنُوا الْإِسْنَادَ فِي الْأَوَاخِرِ ... بَعْدَ الْحِكَايَاتِ مَعَ النَّوَادِرِ

وَإِنْ يُخَرِّجْ لِلرُّوَاةِ مُتْقِنُ ... مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ فَهُوَ حَسَنُ

وَلَيْسَ بِالْإِمْلَاءِ حِينَ يُمْلِي ... غَنِيًّا عَنِ الْعَرْضِ إِنْ يَعْجَلْ

أَدَبُ طَالِبِ الْحَدِيثِ

وَأَخْلِصِ النِّيَّةَ فِي طَلَبِكَا ... وَجِدَّ وَابْدَأْ بِعَوَالِي مِصْرِكَا

بِعَالٍ وَفْقًا مَا يَتْبَعُ مَا ... يَسْمَعُهُ مُبْلِغًا وَمُفْهِمَا

وَاسْتَحْسَنُوا الْبَدْءَ بِقَارِئٍ تَلَا ... وَبَعْدَهُ اسْتَنْصَتَ ثُمَّ بَسْمَلَا

وَالْحَمْدُ فَالصَّلَاةُ ثُمَّ اقْبَلَ ... يَقُولُ مَنْ أَوْ مَا ذَكَرْتَ وَابْتَهِلْ

لَهُ وَصَلِّ وَتَرَضَّ رَافِعًا ... وَالشَّيْخَ تَرْجِمْ الشُّيُوخَ وَدَعِ

وَذِكْرَ مَعْرُوفٍ فَبَيِّنْ مَنْ لَقِبْ ... لِغَيْرِ رَاوٍ وَصْفَ نَقْصٍ أَوْ نَسَبْ

فَإِنْ جَهِلْتَ مَا لَمْ يَكُنْ ... يَرُمْهُ كَانَ غَيْرَ مُهْتَضَمْ

وَأَرْوِ فِي الْإِعْلَامِ عَنْ شُيُوخِ قَدَّمْ ... أَوْلَاهُمْ وَانْتَقِهِ وَافِهِمْ

مَا فِيهِ مِنْ فَائِدَةٍ وَلَا تَزِدْ ... مِنْ كَلِمَةٍ فَوْقَ مِنَ الْمُعْتَمَدْ

عَلَى إِسْنَادٍ قَصِيرٍ مَا أَمْكَنْ ... وَاجْتَنِبِ الْمُشْكِلَ وَالْغَرِيبَ

وَاسْتُحْسِنَ الْإِسْنَادُ فِي الْأَوَاخِرِ ... بَعْدَ الْحِكَايَاتِ مَعَ النَّوَادِرِ

وَإِنْ تُخَرِّجْ لِلرُّوَاةِ مُتْقِنْ ... مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ فَهُوَ حَسَنْ

وَلَيْسَ بِالْإِمْلَاءِ حِينَ يُكْمَلُ ... غَنِيًّا عَنِ الْعَرْضِ إِنْ يَعِنْ يَحْصُلْ

أَدَبُ طَالِبِ الْحَدِيثِ

وَأَخْلِصِ النِّيَّةَ فِي طَلَبِكَا ... وَجِدَّ وَابْدَأْ بِعُلُوِّ مِصْرِكَا

وَمَا بِهِمْ ثُمَّ شُدَّ الرَّحْلَا ... لِغَيْرِهِ وَلَا تَسَاهَلْ حَمَلَا

وَاعْمَلْ بِمَا تَسْمَعُ فِي الْفَضَائِلِ ... وَالشَّيْخَ بَجِّلْهُ وَلَا تُثَاقِلْ

عَلَيْهِ تَطْوِيلًا بِحَيْثُ يَضْجَرُ ... وَلَا تَكُنْ يَمْنَعُكَ التَّكَبُّرُ

وَالْحَيَا عَنْ طَلَبٍ وَاجْتَنِبْ ... كَتْمَ السَّمَاعِ فَهْوَ لَوْمٌ وَاكْتَئِبْ

مَا تَسْتَفِيدُهُ عَالِيًا وَنَازِلَا ... لَا كَثْرَةَ الشُّيُوخِ صِيتًا عَاطِلَا

وَمَنْ يَقُلْ إِذَا كَتَبْتُ فَتِّشْ ... ثُمَّ إِذَا رَوَيْتَهُ فَفَتِّشْ

فَلَيْسَ مَنْ ذَا وَالْكِتَابَ تَمِّمْ ... سَمَاعُهُ لَا تَنْتَخِبْهُ تَنْدَمْ

وَإِنْ يَضِقْ حَالُ عَنِ اسْتِعَابِهِ ... لِعَارِفٍ أَجَادَ فِي انْتِخَابِهِ

أَوْ قَصُرَ اسْتِعَابُ ذِي حِفْظٍ فَقَدْ ... كَانَ مِنَ الْحُفَّاظِ مَنْ لَهُ يُعَدّ

وَعَلَّمُوا فِي الْأَصْلِ مَا خَطَا ... أَوْ هَمَزَ يَنٍ أَوْ بِصَادٍ كَا

وَلَا تَكُنْ مُقْتَصِرًا أَنْ تَسْمَعَا ... وَكَتْبُهُ مِنْ دُونِ فَهْمٍ نَفْعَا

وَاقْرَأْ كِتَابًا فِي عُلُومِ الْأَثَرِ ... كَابْنِ الصَّلَاحِ أَوْ كَذَا الْمُخْتَصَرِ

وَبِالصَّحِيحَيْنِ ابْدَأَنْ ثُمَّ السُّنَنْ ... وَالْبَيْهَقِيِّ ضَبْطًا وَفَهْمًا تُمْتَحَنْ

بِمَا اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ مِنْ مُسْنَدِ ... أَحْمَدَ وَالْمُوَطَّإِ الْمُمَهَّدِ

وعلل وخيرها لاحمد ... والدارقطني والتواريخ لغد

ومن خبرها الكبير للجعفي ... والجرح والتعديل للرازي

وكتب المؤتلف المشهور ... والاكمال للامير

واحفظه بالتدريج ثم ذاكر ... به والاتقان اصحبن وبادر

اذا تأهلت الى التأليف ... لمعرفة التاليف

فمر وتذكر وهو في التصنيف

طريقتا جمعه ابوابا ... ومسندا تقرده صحابا

وجمعه معللا كما فعل ... يعقوب اعلى رتبة وما كمل

الفقيه

وَجَمَعُوا أَبْوَابًا أَوْ شُيُوخًا أَوْ تَرَاجِمَ أَوْ طُرُقًا أَوْ قَدْرًا أَوْ

كَرَاهَةَ الْجَمْعِ لِذِي تَقْصِيرٍ كَذَاكَ الْإِخْرَاجُ بِالْكَثِيرِ

الْعَالِي وَالنَّازِلُ

وَطَلَبُ الْعُلُوِّ سُنَّةٌ وَقَدْ فَضَّلَ بَعْضُ النُّزُولَ وَهْوَ رَدْ

وَقَسَّمُوهُ خَمْسَةً فَالْأَوَّلُ قُرْبٌ مِنَ الرَّسُولِ وَهْوَ الْأَفْضَلُ

إِنْ صَحَّ الْإِسْنَادُ وَقِسْمُ الْقُرْبِ الْحَاقُ إِمَامٍ وَعُلُوٌّ نِسْبِي

بِنِسْبَةٍ لِلْكُتُبِ السِّتَّةِ إِذْ يَنْزِلُ مَنْ مَنْطُ بِقِيهَا آخِذْ

الْفِيَّه

فَإِنْ يَكُنْ فِي شَيْخٍ قَدْ وَافَقَهُ

أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَاكَ فَالْبَدَلْ

فَهُوَ الْمُسَاوَاةُ فَحَيْثُ رَاجَحَهْ

ثُمَّ عُلُوٌّ قِدَمُ الْوَفَاةِ

الْآخِرِ فَقِيلَ لِلْخَمْسِينَا

ثُمَّ عُلُوٌّ قِدَمُ السَّمَاعِ

وَحَيْثُ دَمَّ فَهُوَ مَا لَمْ يَجْبُرِ

مَعَ عُلُوٍّ فَهُوَ الْمُوَافَقَهْ

وَإِنْ يَكُنْ سَاوَاهُ عَلَّا فَقَدْ

الْأَصْلُ بِالْوَاحِدِ فَالْمُصَافَحَهْ

أَمَّا الْعُلُوُّ لَا مَعَ التِّقَامِ

أَوِ الثَّلَاثِينَ مَضَتْ سِنِينَا

وَضِدُّهُ النُّزُولُ كَالْأَنْوَاعِ

وَالصِّحَّةُ الْعُلُوُّ عِنْدَ النَّظَرِ

وما به مطلقا الراوي انفرد ... فهو الغريب وابن منده فردا

بالانفراد عن امام يجمع ... حديثه فان عليه يتبع

من واحد واثنين فالعزيز او ... فوق فمشهور وكل قد روا

منه الصحيح والضعيف ثم قد ... يغرب مطلقا واسنادا فقد

كذلك المشهور ايضا قسموا ... لشهرة مطلقة كالمسلم

من سلم الحديث والمقصود ... حلى المحدثين من مشهود

قُنُوتُهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرَا ... وَمِنْهُ ذُو تَوَاتُرٍ مُسْتَقْرَا

فِي طَبَقَاتِهِ مَكَثَ مَنْ كَذَبَ ... فَفَوْقَ سِتِّينَ رَوَوْهُ وَالْعَجَبْ

بِأَنَّ مَنْ رِوَايَتِهِ لِلْعَشَرَهْ ... وَخُصَّ بِالْأَمِينِ فِيمَا ذَكَرَهْ

الشَّيْخِ عَنْ بَعْضِهِمْ قُلْتُ بَلَا ... صَبِيِّ الْخَفَّافِ وَابْنِ مَنْدَةَ الَّا

عَشَرَتِهِمْ رَفْعُ الْيَدَيْنِ نِسْبَا ... وَيَنْقُلُوا عَنْ رَائِدٍ مَنْ كَذَبَا

غَرِيبُ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ

وَالنَّضْرُ وَمَعْمَرٌ خَلَفٌ أَوَّلُ ... مَنْ صَنَّفَ الْغَرِيبَ فِيمَا نُقِلُوا

ثُمَّ تَلِي اَبُوْ عُبَيْدٍ وَّاتَّقَى ۔۔۔ اَلْفَتَيَيْنِ ثُمَّ حَمَّلَ صَنَّفَا

فَاعْزِ بِهٖ وَلَا تَخُصَّ بِالظَّنِّ ۔۔۔ وَلَا تُقَلِّدْ غَيْرَ اَهْلِ الْفَنِّ

وَخَيِّرْ مَا فَسَّرَتْهُ بِالْوَارِدِ ۔۔۔ كَالدُّخْرِ بِالدُّخَانِ لِابْنِ صَالِحٍ

كَذَا اَتَى عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَالْحَاكِمِ ۔۔۔ فَسَّرَهُ بِجَمَاعٍ وَهُوَ وَاهٍ

اَلْمُسَلْسَلُ

مُسَلْسَلُ الْحَدِيْثِ مَا تَوَارَدَا ۔۔۔ فِيْهِ الرُّوَاةُ وَاحِدًا فَوَاحِدَا

حَالًا اَهُمْ اَوْ وَصْفًا اَوْ وَصْفَ سَنَدْ ۔۔۔ كَقَوْلِ كُلِّهِمْ سَمِعْتُ فَاتَّحَدْ

وَقَسَّمَهُ إِلَى ثَمَانٍ مِثْلَ ... وَقَلَّمَا يَسْلَمُ مُصَنَّفًا يَحْصُلْ

وَمُسْنَدٌ وَنَقْصُ قِطْعَةِ السِّلْسِلَهْ ... كَذَا وَلِيَّةٌ وَبَعْضٌ وَصَلَهْ

اَلنَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ

وَالنَّسْخُ رَفْعُ الشَّارِعِ اسْتَبْقَى رَسْمَ ... حُكْمًا بِدَلِيلٍ وَهُوَ قُرْآنٌ وَسَمْ

أَنْ يُعْتَنَى بِهِ وَكَانَ الشَّافِعِي ... ذَا عِلْمِهِ ثُمَّ بِنَصِّ الشَّارِعِ

أَوْ صَحِبَ أَوْ عَرَفَ التَّارِيخَ أَوْ ... أَجْمَعَ كَرُكَّابٍ نَسَخْنَ وَرَأَوْا

دَلَالَةَ الْإِجْمَاعِ لَا النَّسْخَ بِهِ ... كَالْقَتْلِ فِي رَابِعَةٍ بِشِرْبِ مَعْ

التصحيف

وَالعَسكَرِيُّ وَالدَّارَقُطنِيُّ صَنَّفَا ... فِيمَا لَهُ بَعضُ الرُّوَاةِ صَحَّفَا

فِي المَتنِ كَالصَّوَابِ سِتًّا عَيَّنَا ... شَيئًا وَالإِسنَادِ كَابنِ المُبَارَكِ

صَحَّفَ فِيهِ الطَّبَرِيُّ قَالَا ... بَذَرَ بِالبَاءِ وَنُقِّطَ ذَالَا

وَأَطلَقُوا التَّصحِيفَ فِيهِ ظَهَرَا ... لِقَولِهِ احتَجَمَ مَكَانَ احتَجَرَا

وَوَاصِلٍ بِعَاصِمٍ وَالأَحدَبِ ... يَا حَولَ تَصحِيفٍ سَمِعٍ لَقَبُوا

وَصَحَّفَ المُعَنَّى إِمَامُ عَنَزَهْ ... ظَنَّ القَبِيلَ بِحَدِيثِ الغَنَزَهْ

وبعضهم ظن سكون نونه ... فقال شاة خاب في ظنونه

مختلف الحديث

والمتن إن ناقاه متن آخر ... وأمكن الجمع فلا تناقض

كمتن لا يورد مع لا عدوى ... فالنفي للطبع وفر عدوا

أولا فإن نسخ بدا فاعمل به ... أولا فرجح واعملن بالأشبه

خفي الإرسال والمزيد في الإسناد

وعدم السماع واللقاء ... يبدو وبه الإرسال ذو الخفاء

كَذَا زِيَادَةُ اسْمَاءٍ وَفِي السَّنَدِ ... إِنْ كَانَ حَذْفُهُ بَعْضَ الرُّوَاةِ وَرَدَ

وَإِنْ يَجِدْ بَيِّنَةً أَنِّي فَالْحُكْمُ لَهُ ... مَعَ احْتِمَالِ كَوْنِهِ قَدْ حَمَلَهُ

عَنْ كُلِّ الْأَحَادِيثِ مَا زَيْدَ وَقَعْ ... وَهُمَا وَفِي ذَيْنِ الْخَطِيبُ قَدْ جَمَعْ

مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ

رَأَى النَّبِيَّ مُسْلِمًا ذُو صُحْبَةٍ ... وَقِيلَ إِنْ طَالَتْ وَمَا يَثْبُتْ رَأَى

وَقِيلَ مَنْ أَقَامَ عَامًا أَوْ غَزَا ... مَعَهُ وَذَا لِابْنِ الْمُسَيَّبِ عَزَا

وَتُعْرَفُ الصُّحْبَةُ بِاشْتِهَارٍ أَوْ ... تَوَاتُرٍ أَوْ قَوْلِ صَاحِبٍ وَلَوْ

قد ادعاها وهو عدل قبلا ... وهم عدول قيل لا من دخلا

في فتنة والمكثرون سنة ... انس وابن عمر الصبية

اكثرهم جابر ابو هريرة ... اكثرهم والبحر في الحقيقة

اكثر فتوى وهو ابن عمرا ... وابن الزبير وابن عمرو قد جرى

عليهم باشهرة العباد له ... ليس ابن مسعود وان كان من شاكله

وهو وزيد ابن عباس لهم ... في الفقه اتباع يرون قولهم

وقال مسروق انتهى العلم الى ... ستة اصحاب كبار نبلا

زَيْدٌ أَبُو الدَّرْدَاءِ مَعَ أُبَيٍّ ... عُمَرُ عَبْدُ اللهِ مَعَ عَلِيٍّ

ثُمَّ انْتَهَى الَّذِينَ وَالْبَعْضُ جَعَلْ ... الْأَشْعَرِيُّ عَنْ أَبِي اللهِ دَابِلْ

وَالْعَدُّ لَا يَحْصُرُهُمْ فَقَدْ ظَهَرْ ... سَبْعُونَ أَلْفًا بِتَمَامِهِ وَحُضِرْ

مُجَمِّعٌ أَرْبَعُونَ أَلْفًا وَقُبِضْ ... عَنْ ذِي مَعَ أَرْبَعٍ أَلُوفٍ تَنْقَبِضْ

وَهُمْ طِبَاقٌ إِنْ يُرَدْ تَعْدِيدُ ... قِيلَ اثْنَا عَشَرَةً أَوْ تَزِيدُ

وَالْأَفْضَلُ الصِّدِّيقُ ثُمَّ عُمَرْ ... وَبَعْدَهُ الْعُثْمَانُ وَهُوَ الْأَكْثَرْ

أَوْ فَعَلِيٌّ قَبْلَهُ خُلْفُ حُكِمْ ... قُلْتُ وَقَوْلُ الْوَقْفِ عَنْ ذَا الْمُلْتَزَمْ

فَالسِّتَّةُ الْبَاقُونَ فَالْبَدْرِيَّةُ ... فَأَحَدٌ فَالْبَيْعَةُ الْمَرْضِيَّةُ

قَالَ وَفَضْلُ السَّابِقِينَ قَدْ وَرَدْ ... فَقِيلَ هُمْ وَقِيلَ بَدْرِيٌّ وَقَدْ

قِيلَ بَلْ هُمْ أَهْلُ الْقِبْلَتَيْنِ وَاخْتُلِفْ ... أَيُّهُمْ أَسْلَمَ قَبْلَ مَنْ سَلَفْ

قِيلَ أَبُو بَكْرٍ وَقِيلَ بَلْ عَلِي ... وَمُدَّعِي إِجْمَاعُهُمْ لَمْ يُقْبَلِ

وَقِيلَ زَيْدٌ وَادَّعَى وِفَاقَا ... بَعْضٌ عَلَى خَدِيجَةَ اتِّفَاقَا

وَمَاتَ آخِرًا بِغَيْرِ مِرْيَةْ ... أَبُو الطُّفَيْلِ سَنَةَ عَامٍ مِائَةْ

وَقَبْلَهُ السَّائِبُ بِالْمَدِينَةْ ... أَوْ سَهْلٌ وَجَابِرٌ وَثَمَّ كَمْ

وَقِيلَ الْأَخِيرُ بِهَا ابْنُ عُمَرَا ... إِنْ لَمْ أَبُو الطُّفَيْلِ فِيهَا قُبِرَا

وَأَنَسٌ بِنَالِكٍ بِالْبَصْرَهْ ... وَابْنُ أَبِي أَوْفَى بِالْكُوفَهْ

وَالشَّامِ فَابْنُ بُسْرٍ ذُو بَاهِلَهْ ... خَلَفٌ وَقِيلَ بِدِمَشْقَ آتِلَهْ

وَبِحِمْصَ ابْنُ بُسْرٍ قُبِضَا ... وَبِالْجَزِيرَةِ الْعَرِيسُ قُضِي

وَبِفِلَسْطِينَ أَبُو أُبَيِّ ... وَمِصْرَ فَابْنُ الْحَارِثِ بْنِ جُزَيِّ

وَقُبِضَ الْهِرْمَاسُ بِالْيَمَامَهْ ... وَقِيلَ أَفْرِيقِيَّةً وَسَلَمَهْ

وَقِيلَ الْأَخِيرُ بِهَا ابْنُ عُمَرَا ... إِنْ لَمْ أَبُو الطُّفَيْلِ فِيهَا قُبِرَا

وَأَنَسٌ بِنَالِكٍ بِالْبَصْرَهْ ... وَابْنُ أَبِي أَوْفَى بِالْكُوفَهْ

وَالشَّامِ فَابْنُ بُسْرٍ ذُو بَاهِلَهْ ... خَلَفٌ وَقِيلَ بِدِمَشْقَ آتِلَهْ

وَبِحِمْصَ ابْنُ بُسْرٍ قُبِضَا ... وَبِالْجَزِيرَةِ الْعَرِيسُ قُضِي

وَبِفِلَسْطِينَ أَبُو أُبَيِّ ... وَمِصْرَ فَابْنُ الْحَارِثِ بْنِ جُزَيِّ

وَقُبِضَ الْهِرْمَاسُ بِالْيَمَامَهْ ... وَقِيلَ أَفْرِيقِيَّةً وَسَلَمَهْ

الفيه

مَعْرِفَةُ التَّابِعِيْنَ

وَالتَّابِعُ اللَّاقِي مَنْ قَدْ صَحِبَا ... وَالْمُخْطِئُ حَدُّهُ أَنْ يَصْحَبَا

وَهُمْ طِبَاقٌ قِيْلَ خَمْسَ عَشْرَهْ ... أَوَّلُهُمْ رُوَاةُ كُلِّ الْعَشْرَهْ

وَقَيْسُ الْفَرْدِ بِهٰذَا الْوَصْفِ ... وَقِيْلَ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابْنِ عَوْفِ

وَقَوْلُ مَنْ عَدَّ سَعِيْدًا فَغَلَطْ ... بَلْ قِيْلَ لَمْ يَسْمَعْ سِوَى سَعْدٍ فَقَطْ

لٰكِنَّهُ الْأَفْضَلُ عِنْدَ أَحْمَدَا ... وَعَنْهُ قَيْسٌ وَسِوَاهُ وَرَدَا

وَفَضَّلَ الْحَسَنَ أَهْلُ الْبَصْرَهْ ... وَالْقَرَنِيُّ أَوْ يُسَا أَهْلُ الْكُوفَهْ

وَفِي النِّسَاءِ التَّابِعِينَ الْأَبْدَا ... حَفْصَةُ مَعْ عَمْرَةَ أُمِّ الدَّرْدَا

وَفِي الْكِبَارِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَهْ ... خَارِجَةُ الْقَاسِمُ ثُمَّ عُرْوَهْ

ثُمَّ سُلَيْمَانُ عُبَيْدُ اللهِ ... سَعِيدُ وَالسَّابِعُ ذُو اشْتِبَاهِ

إِمَّا أَبُو سَلَمَةَ أَوْ سَالِمُ ... أَوْ فَأَبُو بَكْرٍ خِلَافٌ قَائِمُ

وَالْمُدْرِكُونَ جَاهِلِيَّةً قَسَمْ ... مُخَضْرَمِينَ كَسُوَيْدٍ فِي أُمَمْ

وَقَدْ يُعَدُّ فِي الطَّبَاقِ التَّابِعُ ... فِي تَابِعِيهِمْ إِذَا يَكُونُ الشَّائِعُ

أَحْمَلُ عَنْهُمْ كَأَبِي الزِّنَادِ ... وَالْعَكْسُ جَاءَ وَهُوَ وَهْنٌ فَسَادِ

الفقيه

وَقَدْ يُعَلُّ تَابِعًا صَاحِبُ ... كَابْنَيْ مُقَرِّنٍ وَمَنْ يُقَارِبُ

اَلْاَكَابِرُ عَنِ الْاَصَاغِرِ

وَقَدْ رَوَى الْكَبِيْرُ عَنْ ذِي الصِّغَرِ ... طَبَقَةً وَسِنًّا وَفِي الْقَدْرِ

اَوْ فِيْهِمَا وَمِنْهُ اَخْذُ الصَّحَبِ ... عَنْ تَابِعٍ كَعِدَّةٍ عَنْ لَعَبِ

رِوَايَةُ الْاَقْرَانِ

وَالْاَقْرَنَانِ اَسْتَوَوْا فِي السِّنِّ ... وَالسِّنُّ غَالِبًا وَقَدْ يُمَيَّزُ

عَنْ اَخٍ وَّعَمِّهِ انْفِرَادُ فَذْ ... وَهُوَ اِذَا اَكَلَّ اَخَذْ

الأخوة والأخواة

وأفردوا الأخواة بالتصنيف ... فذو ثلثة بنو حنيف

أربعة أبوهم السمان ... وخمسة أجلهم سفيان

وستة نحو بني سيرينا ... واجمعوا ثلثة يسرونا

وسبعة بنو مقبل زوجهم ... مهاجرون ليس فيهم علم

والأخوات جملة لغتهن ... أخي أربعة هم ذو صحبة

رواية الآباء عن الأبناء وعكسه

وَصَنَّفُوا فِيمَا عَنِ ابْنِ أَخِذَا ... أَبُو كُعَيْبَاسٍ عَنِ الْفَضْلِ كَذَا

وَائِلٌ عَنْ بَكْرِ ابْنِهِ وَالتَّيْمِي ... عَنِ ابْنِهِ مُعْتَمِرٍ فِي قَوْمِ

أَمَّا أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْحَمْرَاءِ ... عَائِشَةٍ فِي الْحِبَّةِ السَّوْدَاءِ

فَإِنَّهُ لِابْنِ أَبِي عَتِيقِ ... وَغَلِطَ الْوَاصِفُ بِالصِّدِّيقِ

وَعَكْسُهُ صَنَّفَ فِيهِ الْوَائِلِي ... وَهُوَ مَعَالٍ لِلْحَفِيدِ النَّاقِلِ

وَمِنْ أَهَمِّ إِذَا مَا أَبْهَمَا ... الْأَبُ وَجَدٌّ وَذَاكَ قِسْمَا

قِسْمَيْنِ عَنْ أَبٍ فَقَطْ نَحْوُ أَبِي ... الْعَشَرَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِي

وَاسْمُهُمَا عَلَى الشَّهِيرِ فَاعْلَمِ ... أُسَامَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قُهْطُمِ

وَالثَّانِ أَنْ يَزِيدَ فِيهِ بَعْدَهُ ... لَبِيدٌ أَوْ عَمْرًا وَأَبًا أَوْ جَدَّهُ

وَالْأَكْثَرُ احْتَجُّوا بِعَمْرٍو وَحَمَلَا ... لَهُ عَلَى الْجَدِّ الْكَبِيرِ الْأَعْلَى

وَسَلْسَلُوا الْأَبَا الْتَمِيمِيَّ فَعَدْ ... عَنْ تِسْعَةٍ قُلْتُ وَفَوْقَ ذَا وَرَدْ

السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ

وَصَنَّفُوا فِي سَابِقٍ وَلَاحِقِ ... وَهُوَ اشْتِرَاكُ رَاوِيَيْنِ سَابِقَا

مُوتًا كَزُهْرِيٍّ وَذِي تَدَارُكِ ... كَابْنِ دُرَيْدٍ رَاوِيًا عَنْ مَالِكِ

سَبْعَةٌ تَلْتُوْنَ وَقَرْنٍ وَافِي ... أُخْرَى كَالْجُعْفِيِّ وَالْخَفَّافِ

مَنْ أَدَّى عَنْهُ الْآحَادُ

وَمُسْلِمٌ صَنَّفَ فِي الْوِحْدَانِ ... مَنْ عَنْهُ رَاوٍ وَاحِدٌ لَا ثَانِي

كَعَامِرِ بْنِ شَهْرٍ أَوْ كَوَهْبِ ... هُوَ ابْنُ خُنَيْسٍ وَعَنْهُ الشَّعْبِي

وَغَلِطَ الْحَاكِمُ حَيْثُ زَعَمَا ... بِأَنَّ هٰذَا النَّوْعَ لَيْسَ فِيهِمَا

فَفِي الصَّحِيحَيْنِ أَخْرَجَا لِمُسَيَّبِ ... وَأَخْرَجَ الْجُعْفِيُّ لِابْنِ تَغْلِبَا

مَنْ ذُكِرَ بِنُعُوتٍ مُتَعَدِّدَةٍ

وَاعْنَ بِأَنْ تَعْرِفَ مَا يُلْتَبِسْ ... مِنْ خِلَّةٍ يُعْنَى بِهَا الْمُدَلِّسْ

مِنْ نَعْتِ رَاوٍ بِنُعُوتٍ نَحْوَمَا ... فُعِلَ فِي الْكُلِّيِّ حَتَّى أَبْهَمَا

مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْعَلَّامَهْ ... سَمَّاهُ حَمَّادًا أَبُو أُسَامَهْ

وَبِأَبِي النَّضْرِ بْنِ إِسْحَقَ ذُكِرْ ... وَبِأَبِي سَعِيدٍ الْعَوْفِيِّ شُهِرْ

أَفْرَادُ الْعَلَمِ

وَاعْنَ بِالْأَفْرَادِ سَمًّا أَوْ لَقَبَا ... أَوْ كُنْيَةً نَحْوَ لُبَيِّ بْنِ لَبَا

أَوْ مِثْلَ عَمْرٍو وَكُسَيْرٍ انْضَوَوْا ... فِي الْمِيمِ أَوْ أَبِي مُعَيْدٍ حَفْصُ

الأسماء والكنى

واعن بالاسم والكنى وقد قسم ... الشيخ ذا التسع أو عشرا قسم

ومن اسمه كنيته انفرادا ... نحو أبي بلال أو قد زادا

نحو أبي بكر بن حزم قد كنى ... أبا محمد بخلف فاقطني

والثاني من يكنى ولا اسم له ... نحو أبي شنبة وهو الحدر

ثم لكنى الالقاب والتعدد ... نحو أبي الشيخ أبي محمد

وابن جرير بأبي الوليد ... وخالد كنى المتعديد

ثُمَّ ذُو الْمُخَالَفَيْنِ وَاعْلَمَا ... أَسْمَاؤُهُمْ وَعَكْسُهُ وَفِيهِمَا

وَعَكْسُهُ وَذُو اشْتِهَارٍ بِسْمِ ... وَعَكْسُهُ أَبُو الضُّحَى لِمُسْلِمِ

الْأَلْقَابُ

وَاعْنَ بِالْأَلْقَابِ فَهْيَ جُعِلَ ... أَوْلَى أَشِينِ الَّذِي مِنْهَا عَطَلَ

نَحْوُ الضَّعِيفِ أَيِ الْجِسْمِ وَمَنْ ... ضَلَّ الطَّرِيقَ بِاسْمِ فَاعِلٍ وَلَنْ

يَجُزْ مَا يَكْرَهُهُ الْمُلَقَّبُ ... وَرُبَّمَا كَانَ لِبَعْضِ سَبَبُ

كَعَنْدَلٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ ... وَصَالِحٍ جَزَرَةِ الْمُشْتَهِرِ

الْفِيَهْ

المؤتلف والمختلف

واعن باصورته مؤتلف ... خطا ولكن لفظه مختلف

نحو سلام كله فثقل ... ابن سلام احمد والمعتزلي

ابا علي فهو حتما ابدا ... وهو الاصح في ابي البيكندي

وابن ابي الحقيق وابن مشا ... والاشهر التشديد فيه فاعلم

وابن محمد بن ناصر نحفه ... وزده هاء للذي به اختلف

قلت ولجابر ابن اخمر بخفف ... لان الرجال السيئي النسخ

عين ابي ابن عمارة اكيس ... وفي خزاعة كرز كبس

وفي قريش اسد حرام ... وافق في الانصار براحرام

في الشام عنبر بنون وبيا ... في كوفة والشين والياغبا

في بصرة وما لهم من كتنى ... ابا عبيدة بفتح والكنى

في السفر بالفتح وما لهم عسل ... الا ابن زكوار وعسل فجمل

والعامري ابن علي عثام ... وغيره فالنون والاعجام

وزوج مسروق قميرة صغرا ... سواه ضما ولهم مسوغ

ابن یزید وابن عبد الملک ... وما سوی ذین فمسور حکی

ووصفوا الکمال فی الرواة ... هارون والغیر بجیم یاتی

ووصفوا حناطا او خباطا ... عیسی ومسلما کذا خیاطا

والسلمی اقرء الانصار ... یسر لامه کاصله لحن

ومن هنا لمالک وابنها ... بشار اذا فرد اب بدارهما

وهما سیار ای ابو الحکم ... وابن سلامة وبالیا قبل جم

وابن سعید بسر مثل المازنی ... وابن عبید الله وابن مجن

وَفِيهِ خَلَفٌ وَبُشَيْرًا أَعْجَمَ ... فِي ابْنِ يَسَارٍ وَابْنِ كَعْبٍ وَاضْمُمِ

يُسَيْرُ ابْنُ عَمْرٍو وَاوْ اُسَيْرُ ... وَالنُّونَ فِي أَبِي قَطَنٍ نُسَيْرُ

جَدُّ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ بَرِيدُ ... وَابْنُ حُنَيْدٍ الْأَشْعَرِيُّ بُرَيْدُ

وَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِ عَمْرَهْ ... ابْنُ الْبَرِنْدِ فَالْأَمِيرُ كَسَرَهْ

ذُو كُنْيَةٍ بِمَعْشَرٍ وَالْعَالِيَهْ ... بَرَّاءُ أُسْدٍ وَبِجَيْمٍ جَارِيَهْ

ابْنُ قُدَامَةٍ لَذَاكَ وَالِدُ ... يَزِيدُ قُلْتُ وَكَذَاكَ الْأَسْوَدُ

ابْنُ الْعَلَا وَابْنُ أَبِي سُفْيَانِ ... عَمْرٌو وَجَدُّ ذَاوُدَ أُسَيَّانِ

مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ لَا تُهْمَلُ ... وَالِدُهُ يَعِيْ حَرَاشٍ اهْمَلُ

كَذَا حَرِيْزٌ الرَّجَبِيُّ وَلَدُهُ ... قَدْ عُلِّقَتْ وَابْنُ طَهْمَانَ عِلَّهْ

حُضَيْنٌ نَاعِمُهُ أَبُوْ سَاسَانَا ... وَافَى أَبَا حُصَيْنٍ ذَا عُثْمَانَا

كَذَا كَحَيَّانَ بْنُ مُنْقِذٍ وَمَنْ ... وَلَدُهُ وَابْنُ هِلَالٍ وَاكْسِرَنْ

ابْنُ عُطَيَّةَ مَعَ ابْنِ مُوْسَى ... وَمَنْ رَمَى سَعْدًا فَنَالَ بُوْسَا

خُبَيْبًا أَعْجَمْ فِي ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنْ ... وَابْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ كُنْيَةٌ كَانْ

لِابْنِ الزُّبَيْرِ وَرِيَاحٍ اكْسِرْ يَا ... أَبَا زِيَادٍ بِخِلَافِ حُكْيَا

وَاضْمُمْ حُكَيْمًا فِي ابْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَدْ ... كَذَا رُزَيْقُ ابْنُ حَكِيمٍ وَانْفَرَدْ

زُبَيْدُ ابْنُ الصَّلْتِ وَاضْمُمْ وَاكْسِرِ ... وَفِي ابْنِ حَيَّانَ سَلِيمٌ كَبِّرِ

وَابْنُ أَبِي سَبْرَةَ احْمِلْ وَائْتَسَا ... بِوَلَدِ النُّعْمَانِ وَابْنُ يُونُسَا

عَمْرٌو مَعَ الْقَبِيلَةِ ابْنُ سَلَمَهْ ... وَاخْتُرْ بِعَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ سَلَمَهْ

وَلَدُ عَامِرٍ كَذَا السَّلَمَانِي ... ابْنُ حُمَيْدٍ وَوَلَدُ سُفْيَانِ

كُلُّهُمُ عَبِيدٌ مُكَبَّرٌ ... لٰكِنْ عُبَيْدٌ عِنْدَهُمْ مُصَغَّرٌ

وَافْتَحْ عِبَادَةَ أَبَا مُحَمَّدٍ ... وَاضْمُمْ أَبَا قَيْسٍ عِبَادًا وَانْفَرِدْ

وَعَامِرٌ بِخَالَةِ بْنِ عَبْدَهْ ... كُلٌّ وَبَعْضٌ بِالسُّكُوْنِ قَيَّدَهْ

عُقَيْلٌ الْقَيْلُ وَابْنُ خَالَهْ ... كَذَا أَبُو يَحْيَى وَفَافٍ وَاقِهْ

لَهُمْ كَذَا الْأَيْلِيُّ لَا الْأَبَلِّي ... قَالَ سِوَى شَيْبَانَ وَالرَّا فَاجْعَلِ

بِزَّارًا انْسُبِ ابْنَ صَبَّاحٍ حَسَنْ ... وَابْنَ هِشَامٍ خَلَفًا ثُمَّ انْسُبِرْ

بِالنُّوْنِ سَالِمًا وَعَبْدَ الْوَاحِدْ ... وَمَالِكَ بْنَ الْأَوْسِ نَصْرٌ يَا بَرَدْ

وَالتَّوْزِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ ... وَفِي الْحِمْيَرِيِّ ضَمُّ جِيْمٍ يَا أَتِي

فِي اثْنَيْنِ عَبَّاسٍ سَعِيْدٍ وَمِحَا ... يَحْيَى بَشِيْرُ بْنُ الْحَرِيْرِيِّ فُتِحَا

وَانْسُبْ جِزَامِيًّا سِوَى مَنْ أَبُهُمَا ... فَاخْتَلَفُوا وَالْحَارِثِيَّ لَهُمَا

وَسَعْدُ الْجَارِي فَقَطْ وَفِي النَّسَبِ ... هَمْدَانُ وَهُوَ مُطْلَقًا قَدْ غَلَبَ

الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ

وَلَهُمُ الْمُتَّفِقُ الْمُفْتَرِقُ ... مَا لَفْظُهُ وَخَطُّهُ مُتَّفِقُ

لَكِنْ مُسَمِّيَاتُهُ لِعِدَّهْ ... نَحْوُ ابْنِ أَحْمَدَ الْخَلِيلِ سِتَّهْ

وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَجَدَّهْ ... حَمْدَانُ هُمْ أَرْبَعَةٌ تَعُدَّهْ

وَهُمُ الْجَوَلِيُّ أَبُو عِمْرَانَا ... اثْنَانِ وَالْآخَرُ مِنْ بَعْدَانَا

كذا محمد بن عبد الله هما من الانصار ذوا شتباه

ثم ابو بكر بن عياش لهم ثلثة قد بينوا محلهم

وصالح اربعة كلهم ابن ابي صالح اتباعهم

ومنه ما في اسم فقط ويشكل نحو حماد اذا ما يهمل

فان لك ابن حرب او عارم قد اطلقه فهو ابن زيد او ورد

عن النبوزكي او عفان او ابن ضمال فذاك الثاني

ومنه ما في نسبه كالحنفي قبيلة او مذهبا او بالياء صف

الفيه

تلخيص المشتبه

وَلَهُمْ قِسْمٌ مِنَ النَّوْعَيْنِ ... مُرَكَّبٌ مُتَّفِقُ اللَّفْظَيْنِ

فِي الاسْمِ لَكِنْ آبَاهُ اخْتَلَفَا ... أَوْ عَكْسُهُ أَوْ نَحْوُهُ وَصْفًا

فِيهِ الْخَطِيبُ نَحْوُ مُوسَى بْنِ عَلِي ... وَابْنُ عَلِيٍّ وَحَنَانُ الْأَسَدِي

المشتبه المقلوب

وَلَهُمُ الْمُشْتَبِهُ الْمَقْلُوبُ ... صَنَّفَ فِيهِ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ

كَابْنِ يَزِيدَ الْأَسْوَدِ الرَّبَّانِي ... وَكَابْنِ الْأَسْوَدِ يَزِيدَ الشَّانِي

مَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ

وَنَسَبُوا إِلَى سَوِّي الْآبَاءِ ... أَمَّا لِأُمٍّ مَكْنِيٍّ عَفْرَاءِ

وَجَدَّةٍ مَتْحُوا بِمُنْيَةِ وَجَدْ ... كَابْنِ جُرَيْجٍ وَجَمَاعَاتٍ فَقَدْ

يُنْسَبُ كَالْمِقْدَادِ بِالتَّبَنِّي ... فَلَيْسَ لِلْأَسْوَدِ أَصْلًا بِابْنِ

اَلْمَنْسُوبُ إِلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ

وَنَسَبُوا لِعَارِضٍ كَالْبَدَدِ ... نَزَلَ بَدْرًا عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو

كَذَلِكَ التَّيْمِيُّ سُلَيْمَانُ نَزَلْ ... تَيْمًا وَخَالِدٌ بِجَدٍّ جُعِلْ

جُلُوسُهُ وَمِقْسَمٌ لِمَا آنِ مُ | مَجْلِسُ عَبْدِ اللهِ مَوْلَاهُ وَسِمْ

اَلْمُبْهَمَاتُ

وَمُبْهَمُ الرُّوَاةِ مَالَمْ يُسَمَّى | كَامْرَءَةٍ فِي الْحَيْضِ وَهْيَ اسْمَا

وَمَنْ رَقَى سَيِّدَ ذَاكَ الْحَيِّ | رَاقِي اَبُوْ سَعِيْدٍ الْخُدْرِيُّ

وَمِنْهُ نَحْوُ ابْنُ فُلَانٍ عَمِّهِ | عَمَّتِهِ زَوْجَتِهِ ابْنُ اُمِّهِ

تَوَارِيْخُ الرُّوَاةِ وَالْوَفَيَاتِ

وَوَضَعُوا التَّارِيْخَ لَمَّا كَذَبَا | دُوْوُوْهُ حَتَّى بَانَ لَمَّا حَسِبَا

اَلْفِيَّه

الفيّة

فَاسْتَكْمَلَ النَّبِيُّ وَالصِّدِّيقُ ... كَذَا عَلِيٌّ وَكَذَا الْفَارُوقُ

ثَلَاثَةَ الْأَعْوَامِ وَالسِّتِّينَا ... وَفِي رَبِيعٍ قَدْ قَضَى يَقِينَا

سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةٍ وَّقُبِضَا ... عَامَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ التَّالِي الرِّضَى

وَلِثَلَاثٍ بَعْدَ عِشْرِينَ عُمَرْ ... وَخَمْسَةٍ بَعْدَ ثَلَاثِينَ غَدَرْ

عَادِ بِعُثْمَانَ كَذَاكَ بَعْلِي ... فِي الْأَرْبَعِينَ ذُو الشَّقَاءِ الْأَزْلِي

وَطَلْحَةٌ مَعَ الزُّبَيْرِ جُمِعَا ... سَنَةَ سِتٍّ وَّثَلَاثِينَ مَعَا

وَعَامَ خَمْسَةٍ وَّخَمْسِينَ قَضَى ... سَعْدٌ وَّقَبْلَهُ سَعِيدٌ قَدْ مَضَى

سَنَةَ اِحْدَى بَعْدَ خَمْسِيْنَ فِي ... عَامِ اثْنَتَيْنِ وَثَلٰثِيْنَ تَفِي

قَضٰى ابْنُ عُرْوَةَ وَالْاَمِيْنُ سَبَقَهْ ... عَامَ ثَمَانٍ عَشْرَةٍ مُحَقَّقَهْ

وَعَاشَ حَسَّانُ لِذَا حَلِيْمُ ... عِشْرِيْنَ بَعْدَ مِائَةٍ تَقُوْمُ

سِتُّوْنَ فِي الْاِسْلَامِ ثُمَّ حُضِرَتْ ... سَنَةَ اَرْبَعٍ وَّخَمْسِيْنَ خَلَتْ

وَفَوْقَ حَسَّانَ ثَلٰثَةٍ كَذَا ... عَاشُوْا وَمَا لِغَيْرِهِمْ يُعْرَفُ ذَا

قُلْتُ حُوَيْطِبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزّٰى ... مَعَ ابْنِ يَرْبُوْعٍ سَعِيْدٍ يُعْزٰى

هٰذَانِ مَعْ حَمْنَ وَابْنُ نَوْفَلِ ... كُلٌّ اِلٰى وَصْفٍ حَكِيْمٍ فَاجْمَلِ

وَفِي الصَّحَابِ سِتَّةٌ قَدْ عُمِّرُوا ۝ كَذَاكَ فِي الْمُعَمَّرِيْنَ ذُكِرُوا

وَقَبْضُ الثَّوْرِيِّ عَامَ اِحْدَى ۝ مِنْ بَعْدِ سِتِّيْنَ وَقَرْنٍ عُدَّا

وَبَعْدُ فِي تِسْعٍ تَلَى سَبْعِيْنَا ۝ وَفَاتُ مَالِكٍ وَفِي الْخَمْسِيْنَا

وَمِائَةٍ اَبُوْ حَنِيْفَةَ قَضٰى ۝ وَالشَّافِعِيُّ بَعْدَ قَرْنَيْنِ مَضٰى

لِاَرْبَعٍ ثُمَّ قَضٰى مَامُوْنَا ۝ اَحْمَدُ فِي اِحْدٰى وَاَرْبَعِيْنَا

ثُمَّ الْبُخَارِيْ لَيْلَةَ الْفِطْرِ لَدٰى ۝ سِتٍّ وَخَمْسِيْنَ بِخَرْتَنْكَ رَدٰى

وَمُسْلِمٌ سَنَةَ اِحْدٰى فِيْ رَجَبْ ۝ مِنْ بَعْدِ قَرْنَيْنِ وَسِتِّيْنَ ذَهَبْ

الفيه

ثُمَّ بِخَمْسٍ بَعْدَ سَبْعِينَ أَبُو
دَاوُدَ ثُمَّ التِّرْمِذِيُّ يَعْقُبُ

سَنَةَ تِسْعٍ بَعْدَهَا وَذُو نَسَا
رَابِعَ قَرْنٍ لِثَلَاثٍ رُفِسَا

ثُمَّ بِخَمْسٍ وَثَمَانِينَ تَفِي
اَلدَّارَقُطْنِيُّ ثَمَّتَ الْحَاكِمُ فِي

خَامِسَ قَرْنٍ عَامَ خَمْسَةٍ فَنِي
وَبَعْدَهُ بِأَرْبَعٍ عَبْدُ الْغَنِي

فِي الثَّلَاثِينَ أَبُو نُعَيْمِ
وَلِثَمَانٍ بَيْهَقِيُّ الْقَوْمِ

مِنْ بَعْدِ خَمْسِينَ وَبَعْدَ خَمْسَةٍ
خَطِيبُهُمْ وَالنَّمَرِيُّ فِي سَنَةٍ

مَعْرِفَةُ الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ

الفيه

وَاعْنَ بِعِلْمِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ... فَإِنَّهُ الْمِرْقَاةُ لِلتَّفْضِيلِ

بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ وَاحْذَرْ ... مِنْ غَرْضٍ فَاجْرَحْ أَيَّ خَصْمٍ

وَمَعَ ذَا فَالنُّصْحُ حَقٌّ وَلَقَدْ ... أَحْسَنَ يَحْيَى فِي جَوَابِهِ وَسَدَّ

أَنْ يَكُونُوا خَصْمَايَ لِي أَحَبُّ ... مِنْ كَوْنِ خَصْمِ الْمُصْطَفَى أَذْنَبُ

وَرُبَّمَا رُدَّ كَلَامُ الْجَارِحِ ... كَالنَّسَائِيِّ فِي أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ

فَرُبَّمَا كَانَ جَرْحُ مُخْرِجَهْ ... غَطَّى عَلَيْهِ السُّخْطُ حِينَ يَجْرَحُ

مَعْرِفَةُ مَنِ اخْتُلِطَ مِنَ الثِّقَاتِ

فَإِنَّهُ الْمِرْقَاتُ لِلتَّفْضِيلِ

مِنْ غَرْضٍ فَاجْرَحْ أَيَّ خَصْمٍ

أَحْسَنَ يَحْيَى فِي جَوَابِهِ وَسَدَّ

مِنْ كَوْنِ خَصْمِ الْمُصْطَفَى أَذْنَبُ

كَالنَّسَائِيِّ فِي أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ

غَطَّى عَلَيْهِ السُّخْطُ حِينَ يَجْرَحُ

الفيه

وَفِي الثِّقَاتِ مَنْ أَخَرَ اخْتَلَطْ ... فَمَا رَوَى فِيهِ أَوَاخِرًا سَقَطْ

نَحْوُ عَطَاءٍ وَهُوَ ابْنُ السَّائِبِ ... وَكَالْجُرَيْرِيِّ سَعِيدٍ وَّأَبِي

إِسْحٰقَ ثُمَّ ابْنِ أَبِي عَرُوبَهْ ... ثُمَّ الرَّقَاشِيِّ أَبِي قِلَابَهْ

كَذَا حُصَيْنُ السُّلَمِيُّ الْكُوفِي ... وَعَارِمٍ مُحَمَّدٌ وَّالسَّقَفِي

كَذَا ابْنُ هَمَّامٍ بِصَنْعَا إِذْ عَمِي ... وَالرَّأْيُ فِيهِمْ زَعَمُوا وَالتَّوَقُّفِ

وَابْنُ عُيَيْنَةَ مَعَ الْمَسْعُودِي ... وَآخِرًا حَكَوْهُ فِي الْحَدِيدِ

ابْنُ خُزَيْمَةَ مَعَ الْغِطْرِيفِي ... مَعَ الْقَطِيعِيِّ أَحَدِ الْمَعْرُوفِ

الفيه

طبقات الرواة

وللرواة طبقات تعرف ... بالسن والأخذ وكم مصنف

يغلط فيها وابن سعد صنفا ... فيها ولكن كم روى عن ضعفا

الموالي من العلماء والرواة

ورب ما إلى القبيل ينسب ... مولى عتاقة وهذا الأغلب

أو لولاء الحلف كالتيمي ... ومالك أو للدين كالجعفي

ورب ما ينسب مولى المولى ... نحو سعيد بن يسار أصلا

أوطان الرواة وبلدانهم

وضاعت الأنساب في البلدان ... فنسب الأكثر للأوطان

وإن يكن في بلدتين سكنا ... فابدء بالأولى وثنّ حسنا

ومن يكن من قرية من بلدة ... ينسب لكل والى الناحية

وكملت بطيبة الميمونة ... فبرزت من خدرها مصونة

فربنا المحمود والمسئول ... إليه منا ترجع الأمور

وأفضل الصلوة والسلام ... على النبي سيد الأنام

حاشیہ صفحہ ۱۱۶ قولہ طرقیان جمعہ ابوابا اعلم ان کتب علم الحدیث لہا طرق متنوعۃ منہا الجامع وہو ایوجد فیہ جمیع اقسام الحدیث من العقائد والاحکام والرقاق والآداب والمآکل والمشرب والسفر والاقامۃ والعقود وما یتعلق بالتفسیر والتاریخ والسیر والفتن وہذا قلیل للعلماء المحدثین فی کل من ہذا الفنون الثمانیۃ تصانیف فیسمون لاحادیث العقائد وعلم التوحید والصفات وقد صنف فیہ ابوبکر بن خزیمۃ کتاب التوحید وابن مندہ کتاب الاسماء والصفات ویسمون احادیث الاحکام السنن وہو کتاب المرتب علی ابواب الفقہ من الایمان والطہارۃ والصلوٰۃ والصیام الی آخرہا وکتب لم تصنف فی ہذا الباب کثیرۃ ویسمون الاحادیث الرقاق علم السلوک والزہد وقد افرد جمع بجمع ہذہ الکتب کالامام احمد وابن المبارک وغیرہما ویسمون الاحادیث الادب علم الآداب وللامام البخاری فیہ کتاب مبسوط معروف بادب المفرد ویسمون الاحادیث التفسیر التفسیر کتفسیر ابن مردویہ وتفسیر الدیلمی تفسیر ابن جریر وغیرہا وہن صنف فی ہذا الباب الدر المنثور للشیخ جلال الدین السیوطی وہو جامع للمفاتیح کلہا واما احادیث التواریخ والسیر فجعلوہا علی نوعین منہا ما یتعلق بخلق السماء والارضین والحیوانات والجن والشیاطین والملائکۃ والانبیاء الماضین والامم السابقۃ ویسمون لہذا القسم بدء الخلق ومنہا ما یتعلق بوجود نبینا صلعم وصحابہ وآلہ من ابتداء التولد الی غایۃ الوفات ویسمون ذلک علم السیرۃ کسیرۃ ابن اسحٰق وسیرۃ ابن ہشام وسیرۃ ۱۶۰
الواقدی وغیرہا من الکتب المدونۃ فی ہذا الباب وروضۃ الاحباب للامیر جمال الدین المحدث الحسینی ومدارج النبوۃ للشیخ عبد الحق المحدث الدہلوی وسیرۃ انسانیۃ ومواہب اللدنیۃ من مبسوطات ہذا الفن ویسمون الاحادیث الفتن علم الفتن وقد صنف فیہ نعیم بن حماد کتاب الفتن وجمع فیہ شیئا ویسمون احادیث المناقب والمثالب علم المناقب وقد صنف فیہ کتب کثیرۃ فالحاصل ان الجامع ما یوجد فیہ من ہذا الفنون کلہا مثل جامع البخاری وجامع الترمذی والجامع الصحیح لمسلم فانہ وان کان علی ہذا الوتیرۃ لکن لم یسموا الاحادیث المتعلقۃ بالتفسیر والقرأۃ وہذا الا یسمونہ جامعا ومنہا المسند وہو ذکر الاحادیث علی ترتیب الصحابۃ بحیث یوافق حروف الہجاء والسوابق علی الاولیۃ والشرافۃ النسبیۃ وما لا کلام فیہ فی الحاشیۃ ومنہا المعجم وہو ما تذکر فیہ الاحادیث علی ترتیب الشیوخ والقبائل وترتیب علی حروف الہجاء ویعتبر ہنا ایضا تقدم وفات الشیخ ومعاجم الثلثۃ للطبرانی من ہذا القسم ومنہا الجزء وہو تالیف الاحادیث المرویۃ عن رجل واحد من الصحابۃ او من بعدہم وقد یجاوزون من المقدار المذکورۃ فی صنعۃ الجامع مطلقا جزئیا فیفتنون فیہ مبوبا مثلا جزء حدیث ابی بکر وجزء حدیث مالک ویسمون لہذا رسائل ویکتب ایضا کما صنف فی ذم الدنیا ابوبکر بن ابی الدنیا کتابا مبوبا ولہ فی باب الدنیا کتاب آخر مبوبا مثلہ ومنہا المستخرج وہو ما استخرج لاحادیث الاحادیث کتاب آخر مع رعایۃ ترتیبہ ومتونہ وطرق اسنادہ وینتہی سندہ الی شیخ ذلک المصنف او شیخ شیخہ بحیث لا یحول المصنف بینہ وبین ہذا السند ومر الکلام فیہ العلو ومنہا المستدرک وہو ما زید علی کتاب شیئا التی لم تذکر فیہ من کتاب

خاتمة طبع الكتاب في تادية شكر رب الارباب جل جلاله وعم نواله

الحمد لله محمد افوق الورى ... وبه كما فعل الاوائل قد كفى ... فهذا نقضت خير القرون ولم يكن ... فيهم بغير محمد من مرشد

اما بعد فيقول العبد الضعيف طالب الحسنيين ابو سعيد محمد حسين بن عبد الستار الاسرائيلي مذهبا والسنى مذهبا والهزاروي توطنا لما كان علم اصول الحديث اجل العلوم منزلة واعلاها مرتبة وكانت الفية علم الحديث المسماة بتبصرة وتذكرة للشيخ الامام الحافظ شيخ الاسلام ابي الفضل عبد الرحيم زين الدين ابن الحسين بن عبد الرحمن بن ابي بكر بن ابراهيم العراقي المتوفى سنة ٨٠٦ وقيل سنة ٨٠٧ مشتملة على نقول عجيبة ومسائل غريبة وحلل دمينة من كثرة علمها ووجازة نظمها ولم تكن في بلادنا الهندية لها تذكير ولا لاحد من علمائنا تيسير ان يأتي ماءها عذبا وكاد اسمها ان يمشي كما يمشي الناس مسماها وتنسحب عنا النسيان على لفظها فاستنسخت على معناها الى ان سافرت الى زيارة بيت الحرام فوجدت لنسخة قديمة وعليها هامش يسير وتصحيح نزر فنقلتها مع الهامش في خمسة عشر يوما وزدت عليها هامشا من الشرح كشرح فتح الباقي لقاضي ابي يحيى بن محمد بن احمد بن زكريا الانصاري الشافعي المتوفى سنة ٩٢٦ وروايته عن مشائخه الاسلام الشهاب احمد بن علي بن حجر العسقلاني والشمس محمد بن علي القاياتي الشافعيين والكمال محمد بن الهمام الحنفي برواية الاول لها عن مؤلفها والثاني عن ابن مؤلفها شيخ الاسلام ابي زرعة ولي الدين والثالث عنه وعن الامام السراج قاري الهداية عن مؤلفها وحيث اطلق شيخنا فمراده الاول ومن شرح شيخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢ ومن شرح جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ ومن شرح الشهاب حجي ولم اقف على اسم مؤلفه ولهذه المنظومة شروح كثيرة سوى ما ذكرت وان كان وجودها كالعدم والكون كالقوض الطلل اذ ربما اخذ من كشف الظنون فمنها الشرح الكبير للناظم المسمى بفتح المغيث شرح الفية الحديث وشرح شيخ ابراهيم محمد بن الحلبي المتوفى سنة ٩٣٩ وشرح زين الدين ابي محمد عبد الرحمن بن ابي بكر العيني المتوفى سنة ٨٥٥ وشرح ابي الفدا اسمعيل بن ابراهيم بن جماعة الكناني القدسي المتوفى سنة ٨٣٣ وشرح شيخ قطب الدين محمد الخيضري الدمشقي المتوفى سنة ٨٩٤ وحيث رأيت المواضع منها مغلقة والمواقع المقتضية للبها مشكلة مهملة زدت عليها الفوائد المستجادات التي تقربها اعين اولي الرغبات من الرسائل المؤلفة في هذا الفن ومما سمعت من افواه الشيوخ المشهورين في هذا الزمن وسميتها تحفة الباقي والرغبة جهدي في تهذيب التاليف

وقلت في اثناء هذا الترصيف ولما كان جبلة الانسان على النسيان كما قيل ؎ وما سمي الانسان الا لنسيه
ولا القلب الا انه يتقلب وكانت النسخة ايضا كما وصفنا وكنت عديم الفرصة راكبا على ظهر السفر لا سيما في
ايام المناسك كما لا يخفى على اهل النظر ادرج بعض المواضع المشكوكة في الطبع على ما وجدت في الاصل وقد علمت بما
تاملت بعد الطبع ان الصواب خلافه فمن ذلك ما مر في صفحة ١ سطر (١) ؎ وقد بان لي فيه بامعاني النظر
قال وبان لي بامعاني النظر ومن الحاشية الحاشية المنقولة من شرح السخاوي صفحة ٢ فيما بين السطر الخامس و
السادس خطاء وايضا ذكر طبقات الفقهاء الحنفية في طبقات الصحابة في صفحة ٦ الخطاء وكان ينبغي ذكرها بعد
ذكر طبقات التابعين في صفحة ٢٠ وما عدا ذلك قليلا مما تجد انشاء الله تعالى وما ذكرنا فكله يرجع الى ما وصفنا ؎
ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم ؎ بهن فلول من قراع الكتائب ثم لكن لما رأيت في اشاعة هذه المنظومة فائدة جمة
ورجاء ان يفتح الله بها قلوبا غلفا واعينا عميا واذانا صما قصدت الى انطباعها في المطبعة الفاروقية لصاحبها
الهمة العلية والوجاهة السنية محب اهل الفضل والكمال ذي المروة على الاقران والامثال المشهور بين الانام
اعني السيد محمد معظم صانه الله تعالى من المصائب والالم وان يغفر ذنوبه من الكبائر واللمم فجاءت بحمد الله
كما يشتهيها المتخلصون ويطلبها السالكون ويتمنى للعيون قرة وللنفوس مسرة اطيب الثمرات لمن اجتنى و
اجل المرادات لمن سعى موصلة العليل الى طبيبه وهادية المحب الى حبيبه وفي ذلك فليتنافس المتنافسون وله ١٢٧
الحمد على الاثر ونعم رحم الله المتقدمين والمتاخرين من الفقهاء والمحدثين اللهم انصر من نصر دين محمد صلى
الله عليه وسلم واجعلنا منهم واخذل من خذل دين محمد صلى الله عليه وسلم ولا تجعلنا منهم لا سيما الذين يريدون ليطفؤا
نور الله بافواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فمن بدله بعد ما
سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلوة
والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين آمين اللهم آمين ؎ اللهم لا تسلبنيه حبه ابدا ؎ ويرحم الله
عبدا اذا قال آمينا ؎ والى قد حصلت القرءة والسماعة والاجازة عن شيخ المشائخ قدوة العارفين
امام الهدى واليقين صفوة علماء الخافقين السيد محمد نذير حسين المحدث الدهلوي حاباه الله تعالى
في الدارين وهو حصل القرءة والسماعة والاجازة عن شيخ المكرم البارع في الآفاق محمد اسحق المحدث
الدهلوي رحمه الله تعالى وهو حصل القرءة والسماعة والاجازة عن الشيخ الاجل مسند الوقت الشاه عبد العزيز
المحدث الدهلوي رحمه الله تعالى وهو حصل القرءة والسماعة والاجازة عن الشيخ القرم المعظم بقية
السلف وحجة الخلف الشاه ولي الله المحدث الدهلوي رحمه الله تعالى عليه وعلى سائر المحدثين

اشتہار

مشتاقان اصول احادیث نبویہ علی صاحبہا الصلوٰۃ
والتحیہ کو مژدہ اور بشارت ہو اور طالبین اخبار و آثار کو نوید
و نضارت ہو کہ اندنومین بفضل کردگار و بتوفیق خالق لیل و نہار کتاب
عجیب و غریب اصول حادیث خیر الکثیر یہ مسمی بالفیہ مطبع فاروقی دہلی مین
نہایت صحت و بلیغ اہتمام سے چھپی ہی اور محشی مدظلہ نی حق تحشی عاجز کو
ہبہ کر دیا ہے صاحبان مطابع بے اجازت چھاپنی کا قصد
نکرین ایسا نہو کہ نفع کے بدلے نقصان بھرین فقط

اطلاع

یہہ کتاب بموجب قانون بستم سنہ ۱۸۴۷ع کی سے
رجسٹری گورنمنٹ مین بنام عاجز داخل ہی کوئی صاحب
ارباب مطابع سی عزم طبع کا نفرمائین عہدہ سوا لاغ باشند

العبد
محمد عظم مہتمم مطبع فاروقی دہلی

اشتہار

مشتاقان اصول احادیث نبویہ علی صاحبہا الصلوٰۃ
والتحیہ کو مژدہ اور بشارت ہو اور حاملین اخبار و آثار کو نوید
و نضارت ہو کہ اندنو مین بفضل کردگار و بتوفیق خالق لیل و نہار کتاب
عجیب و غریب اصول احادیث خیر البریہ مسمی بالفیہ مطبع فاروقی دہلی مین
نہایت صحت و بلیغ اہتمام سے چھپی ہی اور محشی مدظلہ نی حق تحشی عاجز کو
ہبہ کر دیا ہے صاحبان مطابع بے اجازت چھاپنی کا قصد
نکرین ایسا نہو کہ نفع کے بدلے نقصان بہرین فقط۔

اطلاع

یہہ کتاب بموجب قانون بستم سنہ ۱۸۴۷ء کی سے
رجسٹری گورنمنٹ مین بنام عاجز داخل ہی کوئی صاحب
ارباب مطابع سی عزم طبع کا نفرمائین عہدہ سوا ن بوغ باشند

العبد محمد عظم مہتمم مطبع فاروقی دہلی